صندوق العربى المالية متعدد الأصول المتوازن

(المتوافق مع المعايير الشرعية)

anb capital Multi-Asset Balanced Fund (Shariah)

صندوق استثماري قابض متعدد الأصول عام مفتوح

مدير الصندوق	شركة العربى المالية

- روجعت شروط وأحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام. كذلك يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام، ويقرون أيضاً ويؤكدون أن المعلومات والبيانات الواردة في الشروط والأحكام غير مضللة.
- وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق الاستثمار. لا تتحمل الهيئة أيّ مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق، ولا تعطي أيّ تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة السوق المالية أيّ توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه، ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله.
- تم اعتماد صندوق العربي المالية متعدد الأصول المتوازن (المتوافق مع المعايير الشرعية) على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل اللجنة الشرعية المعينة للصندوق.
- إن شروط وأحكام صندوق العربي المالية متعدد الأصول المتوازن (المتوافق مع المعايير الشرعية) والمستندات الأخرى كافة خاضعة للائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة ومحدثة وغير مضللة عن صندوق الاستثمار."
- يجب على المستثمرين قراءة هذه الشروط والأحكام والمستندات الأخرى الخاصة بالصندوق بعناية قبل اتخاذ القرار بشأن الاستثمار.
- يعد استثمار المستثمر في الصندوق إقراراً منه باطلاعه على شروط وأحكام الصندوق وقبوله بها.
- يمكن الاطلاع على أداء الصندوق من خلال التقارير التي سيصدرها مدير الصندوق، وتنشر على الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق المالية السعودية "تداول".
- ننصح المستثمرين بقراءة شروط واحكام الصندوق وفهمها، وفي حال تعذر فهم شروط وأحكام الصندوق، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني.
- تحتوي هذه الشروط والأحكام على معلومات تفصيلية تتعلق بالصندوق وبعملية طرح الوحدات في الصندوق، وعند تقديم طلب للاشتراك في الوحدات عبر القنوات الالكترونية، سوف يعامل المستثمرون على أنهم قد تقدموا فقط بناءً على المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام، والتي تتوفر نسخ منها على الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني لهيئة السوق المالية أو الموقع الالكتروني لشركة تداول السعودية.

جدول المحتويات

ملخص الصندوق 3

- المصطلحات والتعريفات 4

1- صندوق الاستثمار 8

2- النظام المطبق 8

3- سياسات الاستثمار وممارساته 8

4- المخاطر الرئيسة للاستثمار في الصندوق 11

5- آلية تقييم المخاطر 15

6- الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق 16

7- قيود / حدود الاستثمار 16

8- العملة 16

9- مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب 16

10- التقييم والتسعير 20

11- التعاملات 21

12- سياسة التوزيع 23

13- تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات 23

14- سجل مالكي الوحدات 24

15- اجتماع مالكي الوحدات 24

16- حقوق مالكي الوحدات 25

17- مسؤولية مالكي الوحدات 26

18- خصائص الوحدات 26

19- التغييرات في شروط وأحكام الصندوق 26

20- إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار 27

21- مدير الصندوق 27

22- مشغل الصندوق 29

23- أمين الحفظ 30

24- مجلس إدارة الصندوق 31

25- لجنة الرقابة الشرعية 34

26- مستشار الاستثمار 35

27- الموزع 36

28- مراجع الحسابات 36

29- أصول الصندوق 36

30- معالجة الشكاوى 36

31- معلومات أخرى 37

32- متطلبات المعلومات الإضافية لأنواع معينة من الصناديق 37

33- إقرار من مالك الوحدات 38

ملخص الصندوق

اسم الصندوق	صندوق العربي المالية متعدد الأصول المتوازن (المتوافق مع المعايير الشرعية)
فئة الصندوق/نوع الصندوق	صندوق استثماري قابض متعدد الأصول مفتوح مطروح طرحاً عام
مدير ومشغل الصندوق	شركة العربي المالية
أهداف الصندوق	يهدف إلى تحقيق التوازن بين النمو والحفاظ على رأس المال على المدى المتوسط والطويل، من خلال الاستثمار في محفظة متنوعة من الصناديق الاستثمارية التي تستثمر في مختلف فئات الأصول.
مستوى المخاطر	متوسطة
الحد الأدنى للاشتراك والحد الأدنى للاسترداد	الحد الأدنى للاشتراك 100 ريال سعودي الحد الأدنى للاسترداد 100 ريال سعودي
الحد الأدنى للاشتراك والاشتراك الإضافي عبر برنامج ادخار الأفراد	50 ريال سعودي
أيام التعامل / التقييم	الاثنين والخميس
أيام الإعلان	الثلاثاء والأحد
موعد دفع قيمة الاسترداد	بحد أقصى اليوم الرابع التالي لنقطة التقييم التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد
سعر الوحدة عند الطرح الأولي (القيمة الإسمية)	10 دولار أمريكي
عملة الصندوق	الريال السعودي
تاريخ بداية الصندوق	2001/08/11 م
تاريخ إصدار الشروط والاحكام	صدرت هذه الشروط والأحكام بتاريخ 11 / 08 / 2001 م وتم إجراء آخر تحديث لها بتاريخ 2025/04/16م
المؤشر الاسترشادي	لا يرتبط الصندوق بأي مؤشر. ولكن، سيتم استخدام معيار مركب من 50% سايبيد لشهر واحد بالإضافة إلى 10% مؤشر آيديل ريتينغ للصكوك الخليجية و 40% من مؤشر اس اند بي للأسهم السعودية الشرعية للمقارنة مع أداء الصندوق
اسم مشغل الصندوق	شركة العربي المالية
اسم أمين الحفظ	شركة البلاد المالية
اسم مراجع الحسابات	شركة إرنست آند يونغ
رسوم إدارة الصندوق	يستحق مدير الصندوق أتعاب إدارة بحد أقصى ما نسبته 0.90% سنوياً من صافي قيمة الأصول، لجميع فئات الأصول التي يستثمر فيها الصندوق، ويستثنى من ذلك صناديق الاستثمار المدارة من قبل مدير الصندوق.
رسوم الاشتراك والاسترداد	رسوم الاشتراك بحد أقصى 2.00% ولا يوجد رسوم استرداد

رسوم أمين الحفظ	يدفع الصندوق اتعاب لأمين الحفظ 0.03% سنويا من صافي قيمة أصول الصندوق المستثمرة في الصناديق الأخرى ماعدا النقدية.
مصاريف التعامل	تدفع مباشرة من أصول الصندوق عند تنفيذ الصفقات
رسوم ومصاريف أخرى 1.00% كحد أقصى	يتم احتساب المصروفات الأخرى على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل ربع سنوي.
رسوم الأداء	لا يوجد

- المصطلحات والتعريفات

الصندوق	**صندوق العربي المالية متعدد الأصول المتوازن (المتوافق مع المعايير الشرعية) هو عبارة عن برنامج استثماري جماعي يدار بمقتضى هذه الشروط والأحكام.**
النظام	نظام السوق المالية بالمملكة العربية السعودية الصادر بموجب المرسوم الملكي (م/30)، وتاريخ 2 جمادى الثاني 1424هـ، الموافق 16 يونيو 2003م
الشروط والأحكام	العقود التي تحتوي البيانات والأحكام المطلوبة بموجب احكام لائحة صناديق الاستثمار ويتم توقيعها بين مدير الصندوق ومالكي الوحدات وتعني الشروط والأحكام الموضوعة خصيصاً للصندوق
مدير الصندوق أو الشركة	شركة العربي المالية، وهي شركة مرخصة من مجلس هيئة السوق المالية لممارسة أعمال الإدارة بموجب الترخيص رقم 37-07072 وتاريخ 1428/9/20 هـ.
البنك	أي بنك تجاري مرخص له من البنك المركزي السعودي لمزاولة الأعمال المصرفية في المملكة العربية السعودية.
أمين الحفظ	مؤسسة سوق مالية مرخص لها بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية للقيام بنشاطات حفظ الأوراق المالية.
تداول / السوق	شركة السوق المالية السعودية
المملكة	المملكة العربية السعودية
الجهات ذات العلاقة	أي جهة ذات علاقة بمدير الصندوق ويشمل ذلك الجهة المالكة لمدير الصندوق (البنك العربي) والجهات التابعة لها.
الهيئة	هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية.
صندوق قابض	صندوق استثمار هدفه الاستثماري الرئيس استثمار جميع أصوله في صناديق استثمارية أخرى
الريال	الريال السعودي
السجل	سجل مالكي الوحدات والذي يحتفظ به مدير الصندوق، أو أي طرف يعينه مدير الصندوق لحفظ ذلك السجل

يوم العمل	أي يوم تكون البنوك والمؤسسات المالية مفتوحة فيه لمزاولة أعمالها في المملكة العربية السعودية.
يوم التقييم	ويقصد به اليوم الذي يتم فيه حساب صافي قيمة أصول الصندوق لتحديد سعر الوحدة لغرض الاشتراك والاسترداد ويكون يومي الاثنين والخميس من كل أسبوع وفي حالة لم يكن ذلك يوم عمل فإن يوم التقييم هو يوم العمل التالي لذلك اليوم.
السنة المالية	تعني السنة المالية للصندوق
مالك الوحدة/المستثمر/العميل / المشترك /المشتركين	مصطلحات مترادفة، ويستخدم كل منها للإشارة إلى الشخص الذي يملك وحدات في صندوق الاستثمار.
الوحدات	حصة المُلاك في صندوق الاستثمار الذي يتكون من وحدات بما في ذلك أجزاء الوحدة وتُعامل كل وحدة على أنها حصة مشاعة في أصول صندوق الاستثمار.
المُصدِر /المُصدِرة	الشخص الذي يصدر أوراقا مالية أو يعتزم إصدارها / الأوراق المالية المصدرة.
صافي قيمة الأصول	قيمة أصول الصندوق بعد خصم كافة الرسوم والمصروفات.
صندوق استثمار مفتوح	صندوق استثمار ذو رأس مال متغير، تزيد وحداته بإصدار وحدات جديدة وتنقص باسترداد مالكي الوحدات لبعض أو كل وحداتهم، ويحق لمالكي الوحدات استرداد قيم وحداتهم في هذا الصندوق وفقاً لصافي قيمتها في أوقات الاسترداد المحددة.
اللائحة/لائحة صناديق الاستثمار	لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية. بموجب القرار رقم 1-219-2006 وتاريخ 1427/12/03 هـ الموافق 2006/12/24 م بناء على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/30 بتاريخ 1424/06/02 هـ المعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم 2-22-2021 وتاريخ 1442/07/12 هـ الموافق 2021/02/24 م وأي تعديلات لاحقة.
لائحة مؤسسات السوق المالية	لائحة المؤسسات السوق المالية الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب قرار رقم 1-83-2005 وتاريخ 1426/05/21هـ الموافق 2005/06/28م المعدلة بقرار مجلس الهيئة رقم 1-101-2023 وتاريخ 1445/04/08هـ الموافق 2023/10/23م وأي تعديلات لاحقة.
لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية	"لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية" وتختص بالنظر في المنازعات التي تقع في نطاق نظام السوق المالية واللوائح والقواعد والتعليمات الصادرة عن هيئة السوق المالية.
الاكتتابات الأولية	الإصدارات أو الاكتتابات العامة الأولية لأسهم الشركات التي يتم طرحها لأول مره بالقيمة الاسمية أو عن طريق بناء سجل الأوامر.
الظروف الاستثنائية	حالة الأزمات الاقتصادية الحادة (كالكساد الاقتصادي) أو الأزمات السياسية (كالحروب) أو الكوارث الطبيعية (كالزلازل) التي يؤدي حدوثها إلى انهيارات حادة في أسواق الأسهم.
نموذج طلب الاشتراك	النموذج المستخدم لطلب الاشتراك في الصندوق والاكتتاب في وحداته وأية مستندات مطلوبة حسب لوائح هيئة السوق المالية ونظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب ولائحته التنفيذية وأية معلومات مرفقة يوقعها المستثمر بغرض الاشتراك في وحدات الصندوق شريطة قبول واعتماد مدير الصندوق.
مبالغ الاشتراك	مجمل المبلغ المدفوع من المستثمر لمدير الصندوق لأجل الاستثمار في الصندوق.
صفقات أسواق النقد	تعني الودائع وعقود التمويل التجاري قصيرة الأجل.

الصكوك	ورقة مالية (أداة دين) وهي وثائق/شهادات متساوية القيمة تمثل حصص ا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص.
الإجارة	ورقة مالية (أداة دين) وهي استثمارات في أوراق مالية يرتبط عائدها أو يتأثر بالاستثمار في أصول أو معدات وتأجيرها على مستفيدين.
المرابحة	صفقة أسواق النقد وهي بيع سلعة بمثل الثمن الذي اشتراها به البائع مع زيادة ربح معلوم متفق عليه، بنسبة من الثمن أو بمبلغ مقطوع سواء وقعت من دون وعد سابق وهي المرابحة العادية، أو وقعت بناء على وعد بالشراء من الراغب في الحصول على السلعة عن طريق مؤسسة مالية وهي المرابحة المصرفية.
المضاربة	ورقة مالية (أداة دين) وهي صيغة تستخدم في التمويل تعرف كشراكة في الربح بمال من جانب (رب المال) وعمل من جانب آخر (المضارب).
الوكالة	ورقة مالية (أداة دين) وهي صيغة تستخدم في التمويل وهي إنابة جهة أو شخص لاستثمار وتنمية المال بأجرة أو بغير أجرة.
صفقات تمويل التجارة وسلسلة التوريد(Chain Supply) وتمويل رأس المال العامل	هي استثمارات في أوراق مالية يرتبط عائدها أو يتأثر بصفقات قصيرة الأجل تهدف إلى تحسين دورة رأس المال العامل للطرف المقابل و / أو تسهيل التجارة الدولية والمحلية
الاستثمارات الزراعية	هي استثمارات في أوراق مالية يرتبط عائدها أو يتأثر بالتعرض للقطاع الزراعي والسلع ذات العلاقة.
الاستثمارات العقارية	هي استثمارات في أوراق مالية يرتبط عائدها أو يتأثر باستثمار عقاري يهدف إلى نمو رأس المال و/أو توليد دخل دوري إلى المستثمرين فيه.
استثمارات البنية التحتية	هي استثمارات في أوراق مالية يرتبط عائدها أو يتأثر باستثمارات البنية التحتية التي تشمل الطرق بالرسوم، سكك الحديد، وشركات المرافق، والمطارات، والموانئ، وغيرها من الأصول الحقيقية.
استثمارات رأس المال الجريء	هي استثمارات في أوراق مالية يرتبط عائدها أو يتأثر باستثمارات في شركات ناشئة – تكون في الغالب شركات متوسطة وصغيرة – مملوكة كملكية خاصة ويهدف الاستثمار فيها إلى تحقيق معدلات نمو عالية.
الذهب	الاستثمار في ورقة مالية يرتبط عائدها بسعر الذهب
الاستثمار المدعوم بالأصول	هي استثمارات في أوراق مالية يرتبط عائدها أو يتأثر باستثمار مدعوم بأصول أو عقود لها تدفقات إيراديه متوقعة على ألا يكون الأصل أرض أو عقار.
المنتجات المهيكلة	هي استثمارات في أوراق مالية يرتبط عائدها أو يتأثر بمؤشر، أو ورقة استثمارية، أو سلة أوراق مالية، أو سوق، أو فئة أصول معينة حيث تكون الورقة المالية مهيكلة حسب طلب المستثمر والجهة المالية المصدرة للورقة المالية.
صناديق المؤشرات المتداولة (ETFs)	صندوق مؤشر تتداول وحداته في السوق أو سوق أوراق مالية أخرى معتمدة من الهيئة.
صناديق الاستثمار العقاري المتداول (REIT)	صندوق استثمار عقاري تتداول وحداته في السوق الرئيسية أو السوق الموازية، ويتمثل هدفه الاستثماري الرئيس في الاستثمار في عقارات مطورة تطويراً إنشائياً قابلة لتحقيق دخل دور وتأجيري، وتوزع نسبة محددة من صافي أرباح الصندوق نقداً على مالكي الوحدات في هذا الصندوق خلال فترة عمله، وذلك بشكل سنوي بحد أدنى.
عضو مجلس إدارة مستقل	عضو مجلس إدارة صندوق لا يكون موظفاً أو عضو مجلس إدارة لدى مدير الصندوق أو تابع له أو أمين حفظ ذلك الصندوق.

التغيير الأساسي	يُقصد بمصطلح "التغيير الأساسي" أي من الحالات الآتية: - التغيير المهم في أهداف الصندوق العام أو طبيعته أو فئته. - التغيير الذي قد يكون له تأثير سلبي وجوهري على مالكي الوحدات أو على حقوقهم فيما يتعلق بالصندوق العام المغلق. - التغيير الذي يكون له تأثري في درجة المخاطر للصندوق العام. - الانسحاب الطوعي لمدير الصندوق من منصب مدير للصندوق. - أي تغيير يؤدي في المعتاد إلى أن يعيد مالكي الوحدات النظر في مشاركتهم في الصندوق العام المغلق. - أي تغيير يؤدي إلى زيادة المدفوعات من أصول الصندوق العام المغلق إلى مدير الصندوق أو أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق أو أي تابع ألي منهما. - أيّ تغيير يقدّم نوعاً جديداً من المدفوعات تسدَّد من أصول الصندوق العام المغلق. - أي تغيير يزيد بشكل جوهري أنواع المدفوعات الأخرى التي تسدَّد من أصول الصندوق العام المغلق. - أي حالات أخرى تقررها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.
التغيير غير الأساسي	يُقصد بـ "التغيير غير الأساسي " أي تغيير لا يقع ضمن أحكام المادة الثانية والستين من لائحة صناديق الاستثمار.
نظام ضريبة القيمة المضافة	نظام ضريبة القيمة المضافة في المملكة العربية السعودية ولوائحه التنفيذية
ضريبة القيمة المضافة	يقصد بها ضريبة القيمة المضافة المطبقة بموجب أحكام نظام ضريبة القيمة المضافة
حساب الاستثمار	حساب صناديق الاستثمار الذي يحتفظ فيه المستثمرون بوحداتهم في صناديق الاستثمار لدى شركة العربي المالية
قرار صندوق عادي	يعني قرارا يتطلب موافقة مالكي الوحدات الذين تمثل نسبة ملكيتهم أكثر من 50% من مجموع الوحدات الحاضر مالكها في اجتماع مالكيّ الوحدات سواءً أكان حضورهم شخصيا أم وكالة أم بواسطة وسائل التقنية الحديثة.
قرار صندوق خاص	يعني قراراً يتطلب موافقة مالكي الوحدات الذي تمثل نسبة ملكيتهم (75%) من مجموع الوحدات الحاضر ملاكها في اجتماع مالكي الوحدات، سواء كان حضورهم شخصياً أو وكالة أم بواسطة أي من وسائل التقنية الحديثة.
برنامج ادخار الأفراد	برنامج مقدم من مدير الصندوق، يتم فيه استقطاع مبالغ ثابتة شهرياً (50 ريال سعودي كحد أدنى) واستثمارها في الصناديق الاستثمارية المتوفرة باختيار العميل

1- صندوق الاستثمار

أ) صندوق العربي المالية متعدد الأصول المتوازن (المتوافق مع المعايير الشرعية)، صندوق استثماري قابض متعدد الأصول عام مفتوح متوافق مع المعايير الشرعية. ومؤسس وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار.

ب) صدرت هذه الشروط والأحكام بتاريخ 11 / 08 / 2001 م وتم إجراء آخر تحديث لها بتاريخ 04/16/ 2025 م

ج) وتمت الموافقة على تأسيس الصندوق وطرح وحداته بتاريخ 11 / 08 / 2001 م

د) الصندوق مفتوح المدة

2- النظام المطبق

تخضع هذه الشروط والأحكام وكافة المعاملات في الصندوق للأنظمة الواجبة التطبيق والتي تكون نافذة من وقت إلى آخر في المملكة العربية السعودية، كما تخضع لإشراف ورقابة ونظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية. وأي نزاع ينشأ فيما يتعلق بهذه الشروط والأحكام أو بأي استثمار في الصندوق يتم إحالته إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.

3- سياسات الاستثمار وممارساته

أ) **الأهداف الاستثمارية لصندوق الاستثمار**

يهدف الاستثمار في هذا الصندوق إلى تحقيق عوائد إيجابية خلال مدة متوسطة الأجل والعمل على موازنة المخاطر من خلال الاستثمار في صناديق استثمارية متنوعة. ونظراً لتوزيع أصول الصندوق فإن الصندوق يعتبر من فئة الاستثمارات متوسطة المخاطر، وهو مصمم للمستثمرين الذين يرغبون في الاستثمار متوسط الأجل.

ب) **أنواع الأوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي**

يستثمر الصندوق في محفظة متنوعة من الصناديق الاستثمارية العامة أو الخاصة ومنها المفتوح والمغلق وصناديق المؤشرات المتداولة (ETF) وغير المتداولة وصناديق الاستثمار المغلق المتداول، المتوافقة مع معايير اللجنة الشرعية والمرخصة من هيئة السوق المالية أو جهات رقابية مماثلة خارج المملكة التي تستثمر في مختلف فئات الأصول كما هو موضح ادناه مع التركيز بشكل أساسي استهداف الصناديق التي أصدرها مدير الصندوق أو أي من تابعيه وفقاً لأهداف الصندوق: -

- **أدوات أسواق النقد المتوافقة مع المعايير الشرعية:** وتشمل، النقد، صفقات أسواق النقد.
- **صناديق الاستثمار** التي تستثمر بشكل أساسي في صفقات أسواق النقد.
- **الصكوك وأدوات الدخل الثابت:** وتشمل صناديق المؤشرات المتداولة (ETFs)
- **الأسهم المدرجة:** وتشمل صناديق المؤشرات المتداولة) (ETFs)
- **الصناديق الأخرى:** تشمل، الصناديق الاستثمارية التي تستثمر أو توفر عائد يرتبط بـ: وسلسلة التوريد(Chain Supply) وتمويل رأس المال العامل، ورأس المال الجريء، والمنتجات المهيكلة، والاستثمارات الزراعية، واستثمارات البنية التحتية، والعقارات، والإجارة، والاستثمارات المدعومة بأصول، وصناديق الاستثمار العقارية المتداولة (REITs)، وأدوات الدخل الثابت الخاصة، والأراضي الزراعية، والملكية الخاصة، وصناديق تستثمر في تمويل التجارة.
- **صناديق تستثمر في الذهب:** وتشمل صناديق المؤشرات المتداولة

ج) **سياسة تركيز الاستثمار**

- سوف يركز الصندوق على الاستثمار في توزيع أصوله بشكل أساسي في الصناديق الاستثمارية العامة أو الخاصة ومنها المفتوح والمغلق وصناديق المؤشرات المتداولة(ETFs) وغير المتداولة المتوافقة مع ضوابط اللجنة الشرعية والمرخصة من هيئة السوق المالية أو جهات رقابية مماثلة خارج المملكة التي تستثمر في مختلف فئات الأصول كصناديق أدوات أسواق النقد وصناديق الصكوك كما هو مبين بالفقرة (ب) أعلاه، وكذلك صناديق الأسهم المدرجة وصناديق الاستثمارات الأخرى المذكورة أدناه في الفقرة (د)

مع الالتزام بالمادة 41 من لائحة صناديق الاستثمار بحيث لا يتجاوز استثمار أصول وأموال الصندوق العام في الصناديق الخاصة أو الأصول غير القابلة للتسييل ما نسبته 10% من صافي قيمة أصول الصندوق العام

- سيلتزم مدير الصندوق بتنويع استثمارات الصندوق كما هو مذكور في استراتيجيته، ولن تكون هناك قيود على التركز في منطقة جغرافية معينة.
- لمدير الصندوق الحق في الظروف الاستثنائية التي لا تتوفر فيها فرص للاستثمار مناسبة لأهداف الصندوق، استثمار ما يصل إلى 100% من صافي أصول الصندوق في أدوات أسواق النقد و/أو صناديق أسواق النقد و/ أو الإبقاء عليها كسيولة نقدية.

د) **جدول نسب الاستثمار في كل مجال استثماري**

فئة الأصول	الحد الأدنى	الحد الأقصى
أدوات أسواق النقد	%0	%5
صناديق أسواق النقد	%40	%60
صناديق الصكوك وصناديق أدوات الدخل الثابت	%0	%15
صناديق الأسهم	%40	%60
الصناديق الأخرى	%0	%10
صناديق تستثمر في الذهب	%0	%10

ه) **أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته**

سيقوم مدير الصندوق بالاستثمار محليًا بشكل رئيسي، حيث ستكون معظم استثمارات الصندوق في المملكة العربية السعودية. كما يمكن لمدير الصندوق الاستثمار في الفرص المتاحة عالمياً وفقا لتقديره وكما يراه مناسبًا لتحقيق مصلحة لمالكي الوحدات. ولن يكون هناك تركيز على نطاق جغرافي معين بحيث لا تتجاوز الاستثمارات في الصناديق الخارجية ما نسبته 30% من قيمة صافي أصول الصندوق.

و) **إفصاح استثمارات مدير الصندوق في وحدات صندوق الاستثمار**

يمكن لمدير الصندوق وفقًا لتقديره الخاص المشاركة في الصندوق كمستثمر عند تأسيس الصندوق أو بعد إطلاق الصندوق، ويحتفظ مدير الصندوق بحقه في تخفيض مشاركته كلياً أو جزئياً متى ما رأى ذلك مناسبًا. سيتم الإفصاح عن إجمالي قيمة هذه الاستثمارات إن وجدت بشكل ربع سنوي وسيتم التعامل مع مدير الصندوق حال استثماره في الصندوق دون تمييز عن أي مستثمر آخر مع مراعاة متطلبات المادة (15) "اشتراكات الصندوق" من لائحة صناديق الاستثمار.

ز) **أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية**

- يختار مدير الصندوق الاستثمارات التي يستثمر بها بناءً على معايير تشمل: الفحص الكمي وتقييم الجودة الائتمانية ومستوى المخاطر والعائد المتوقع والتزام الاستثمارات بالمعايير الشرعية
- لأجل الحفاظ على توزيع أصول الصندوق بما يتلاءم مع أهداف الصندوق ونسبة الاستثمار في كل مجال استثماري، سيقوم مدير الصندوق بصورة دورية بإعادة توزيع الأصول.
- سيستثمر الصندوق بشكل أساسي في صناديق أصدرها مدير الصندوق أو أي من تابعيه وفقاً لأهداف الصندوق وسيقوم مدير الصندوق – وفقا لتقديره – باتخاذ القرارات الاستثمارية اللازمة لإدارة الصندوق، وله في ذلك الاسترشاد بالدراسات والتقارير والتقييمات الاستثمارية والاقتصادية والسياسية المختلفة والمعلومات المتاحة لديه من قبل فريق الأبحاث أو أي جهة أخرى خارجية كبيوت الاستثمار ومراكز الدراسات، ودراسة الأوضاع الاقتصادية المحلية والدولية المختلفة، والسيولة النقدية المتاحة.

ح) **أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق**

لن يقوم الصندوق بالاستثمار في أي أوراق مالية لم يتم ذكرها أعلاه.

ط) **قيود الاستثمار**

يلتزم الصندوق بقيود الاستثمار والمعايير المحددة في المادة (56) "الصندوق القابض" من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.، والمعايير الشرعية التي تحددها اللجنة الشرعية.

ي) **الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها ذلك المدير أو مديرو صناديق من الباطن أو مديرو صناديق آخرون**

يستهدف الصندوق الاستثمار في وحدات صناديق استثمارية أصدرها مدير الصندوق أو أي من تابعيه أو في وحدات صناديق استثمارية أخرى مرخصة من هيئة السوق المالية أو من هيئة رقابية خاضعة لمتطلبات تنظيمية مماثلة لتلك التي تفرضها الهيئة وفقا لأهداف الصندوق

ك) **صلاحيات صندوق الاستثمار في الإقراض والاقتراض**

يحق للصندوق الحصول على تمويل إسلامي بما لا يتجاوز 15% من صافي أصول الصندوق ولفترة استحقاق لا تزيد عن سنة، ويستثنى من التقيد بهذه النسبة التمويل الإسلامي لغرض تغطية طلبات الاسترداد. كما يمكن رهن أصول الصندوق لغرض التمويل. ولا ينوي مدير الصندوق تمويل الأوراق المالية من أصول الصندوق، كما لا ينوي مدير الصندوق رهن أصول الصندوق.

ل) **الإفصاح عن الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير**

لا ينطبق

م) **سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق**

ستكون قرارات الاستثمار التي يتخذها مدير الصندوق منسجمة مع ممارسات الاستثمار الجيدة والحكيمة التي تحقق الأهداف الاستثمارية المحددة للصندوق والمذكورة في شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى ذات العلاقة، ويشمل ذلك بذل مدير الصندوق
كل ما في وسعه للتأكد من:

- التأكد من وجود سيولة كحد أقصى للوفاء بأية التزامات ناشئة على الصندوق أو طلبات استرداد
- عدم تركيز استثمار الصندوق في أي ورقة أو أوراق معينة، أوفي أي بلد أو منطقة جغرافية أو صناعة أو قطاع معين، إلا إذا كان قد تم الإفصاح عن ذلك في شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى ذات العلاقة
- الالتزام باتباع استراتيجيات استثمارية لتحقيق أهداف الصندوق ومراجعة تلك الاستراتيجيات بشكل مستمر، وتجنب أية مخاطر غير مرتبطة بأهداف الصندوق
- يلتزم الصندوق بالمجال الاستثماري المحدد له كما هو محدد بالمادة (40) (مجالات الاستثمار) ، والالتزام بقيود الاستثمار كما هو محدد بالمادة (56) (الصندوق القابض) ، وأية قيود استثمارية أخرى في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

ن) **المؤشر الاسترشادي**

لايرتبط الصندوق بأي مؤشر. ولكن، سيتم استخدام معيار مركب من 50% سايبيد لشهر واحد بالإضافة إلى 10% مؤشر آيديل ريتينغ للصكوك الخليجية و 40% من مؤشر اس اند بي للأسهم السعودية الشرعية للمقارنة مع أداء الصندوق

50% SAIBID 1M + 10% IdealRatings GCC Sukuk + 40% S&P Saudi Shariah

طريقة حساب المؤشر

يحسب المؤشر بناء على مركب من 50% سايبيد لشهر واحد الذي يمثل نسبة العوائد على أساس نسب تمويل البنوك السعودية لبعضها بالريال السعودي، بالإضافة إلى 10% من مؤشر آيديل ريتينغ للصكوك الخليجية والذي يهدف إلى قياس أداء الصكوك الخليجية و 40% من مؤشر اس اند بي للأسهم السعودية الشرعية والذي يهدف إلى قياس أداء الشركات السعودية الشرعية المدرجة في السوق السعودي. يمكن للمستثمرين متابعة أداء المؤشر على الموقع الإلكتروني الخاص بمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa

س) **عقود المشتقات**

لا ينطبق

ع) **أي إعفاءات توافق عليها هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار**

لم يقدم مدير الصندوق طلب إعفاء لهيئة السوق المالية من لائحة صناديق الاستثمار حتى تاريخ إعداد هذه الشروط والأحكام.

4- المخاطر الرئيسة للاستثمار في الصندوق

قبل اشتراك المستثمرين في وحدات الصندوق، يجب عليهم قراءة الشروط والأحكام بدقة وتمعن، لا سيما مخاطر الاستثمار الواردة في هذه المادة، مع العلم بأن هذه المخاطر الموضحة قد تم ذكرها على سبيل المثال لا الحصر. وعليه، فمن المحتمل وجود مخاطر أخرى غير معروفة أو محددة أو مرئية في الوقت الراهن لمدير الصندوق، من شأنها التأثير على استثمارات الصندوق.

أ) نظر ا لأن الصندوق معرض لتقلبات السوق، وحيث أنه من فئة الصناديق ذات المخاطر المتوسطة فإنه يتوجب على العميل الاطلاع على المخاطر التي قد تؤثر بشكل سلبي على أداء الصندوق

ب) لا يعتبر أداء الصندوق أو المؤشر في الماضي دليلا على الأداء في المستقبل. إذ أن أسعار الوحدات قابلة للتغيير.

ج) لا يوجد ضمان لمالكي الوحدات أن أداء الصندوق المطلق أو اداؤه مقارنة بالمؤشر الاسترشادي سيتكرر أو يكون مماثلا للأداء السابق.

د) لا يعتبر الاستثمار في الصندوق إيداعاً لدى مدير الصندوق أو البنك العربي الوطني أو أي بنك محلي أو أي جهة أخرى ذات علاقة.

ه) إن قيمة الوحدات وإيراداتها عرضة للصعود والهبوط. قد لا يتمكن المستثمرون من استعادة بعض أو كل مبالغ استثماراتهم ويجب على الأشخاص القيام بالاستثمار في الصندوق فقط إذا كانوا قادرين على تحمل الخسارة والتي قد تكون كبيرة أحياناً. وإن مدير الصندوق غير ملزم بقبول طلبات استرداد الوحدات بسعر الاشتراك. ومالك الوحدات يتحمل المسؤولية عن أي خسارة مالية تترتب على الاستثمار في الصندوق إلا إذا كانت ناتجة عن إهمال أو تقصير. كما يتطلب الاستثمار في الصندوق التزامًا كما هو مبين في الشروط والأحكام هذه، دون وجود أي ضمان لتحقيق عائد من رأس المال. ومن الممكن أن يكون الصندوق غير قادر على تحقيق عائدات إيجابية من استثماراته، وربما يتعذر بيع أصول الصندوق أو التصرف فيها بأي شكل من أشكال التصرف بالسعر الذي يعتبره الصندوق أنه يمثل القيمة العادلة.

و) هنالك أخطار محتملة عديدة تتعلق بالاستثمار في الصندوق كما هو مبين في القائمة أدناه، والمخاطر الرئيسية المحتملة المرتبطة بالاستثمار في الصندوق هي كما يلي:

مخاطر أسواق الأسهم: إن الاستثمار في سوق الأسهم يرتبط عادة بتقلبات سوقية عالية بالإضافة إلى إمكانية حدوث هبوط كبير ومفاجئ في قيمة الأسهم واحتمال خسارة جزء من رأس المال والتأثير السلبي على أداء الصندوق وسعر الوحدة. وبالتالي فإن المخاطرة في استثمارات الأسهم تكون أعلى من مخاطر الاستثمار في أسواق النقد والمرابحات والأدوات الاستثمارية قصيرة الأجل الأخرى.

مخاطر المصدر: وتشمل التغييرات في الظروف المالية للمصدر أو الطرف المقابل/ النظير، والتغيرات في الإدارة أو الوضع المالي والائتماني، أو أي تغيير على طلب السلعة أو الخدمة التي يقدمها المصدر بما في ذلك عدم قدرة المصدر على الوفاء بالالتزامات المالية مما قد يؤدي إلى انخفاض قيمة الأوراق المالية المصدرة وبالتالي تأثر أداء الصندوق وسعر الوحدة سلبا.

مخاطر الاستثمار الزراعي: ينطوي على الاستثمار الزراعي عدد من المخاطر المرتبطة بعوامل عدم اليقين المتعلقة بالطقس والعائد والأسعار والسياسات الحكومية والأسواق العالمية، والتي تتسبب تقلب في الربحية. وتنشأ مخاطر الإنتاج من عمليات النمو الطبيعي غير المؤكدة للمحاصيل والماشية. ويمكن أن تؤثر الأحوال الجوية والأمراض والآفات وغيرها من العوامل على جودة السلع المنتجة وكميتها. أما المخاطر المؤسسية فتأتي من حالة عدم اليقين التي تكتنف الإجراءات الحكومية والقوانين الضريبية واللوائح الخاصة بالاستخدام الكيميائي وأنظمة التخلص من النفايات الحيوانية ومستويات الأسعار أو مدفوعات دعم الدخل، وهي من الأمثلة على القرارات الحكومية التي يمكن أن يكون لها تأثير كبير على الأعمال الزراعية. وهناك المخاطر المالية التي تنشأ عندما تتمول الشركات الزراعية الأموال ويترتب على ذلك التزام بسداد التمويلات. ومن أنواع المخاطر المالية أيضا مخاطر ارتفاع أسعار الفائدة واحتمال استدعاء التمويل من قبل الممولين وتقييد وفرة التمويلات.

مخاطر الاستثمار في البنية التحتية: يمكن أن تعرض الاستثمارات في البنية التحتية المستثمرين لعدد من المخاطر الرئيسية مثل: مخاطر التطوير: وتتعلق بحالات عدم اليقين والعقبات التي واجهت بناء المشاريع الجديدة والمشاريع الحديثة العهد. مخاطر أحداث فردية: تكون محافظ البنية التحتية بطبيعتها ذات تركيز عال نظرا لحجم أصولها. مخاطر الإيرادات: تتعرض الإيرادات من المدفوعات المنتظمة أو المدفوعات التعاقدية الحكومية لاحتمال حدوث تغييرات في السياسات الحكومية. بالإضافة إلى مخاطر رفض العقود وتغير قوانين الضرائب ومخاطر العملات وعدم الاستقرار السياسي والمخاطر الائتمانية السيادية.

مخاطر الاستثمار العقاري: تتسم أسواق العقارات بارتباطها بدورات السوق صعوداً وهبوطا. وتتميز الأسواق الجيدة بمعدلات إشغال قوية ونمو ثابت في الإيجارات في حين أن حالات الهبوط غالبا ما تؤدي إلى انخفاض معدلات الإشغال وثبات الإيجارات أو حتى انخفاضها. وهناك عدد من عوامل مخاطر السوق التي يمكن أن تؤدي إلى اختلال عوامل العرض

والطلب في القطاع، مثل وجود طفرة في المشاريع العمرانية الجديدة أو تراجع الطلب نتيجة لتباطؤ الاقتصاد. وعلى صعيد المخاطر المرتبطة بالمستأجرين، فإنها ترتبط أولاً : بجودة تجديد العقود، وهذه تشير عادة إلى الجدارة الائتمانية للمستأجرين واستقرارهم وأعدادهم. ثانيا: بمخاطر التمديد التي تشير إلى المدة المتبقية من عقود الإيجار في العقار وتأثيراتها على العقار ذي العلاقة.

مخاطر الاستثمار في تمويل التجارة: إن أدوات تمويل التجارة عادة ما تكون صعبة التسييل وتتطلب آفاقا زمنية للاستثمار أطول منها في الاستثمارات الأخرى. وهذه الأدوات مبدئيا ليس لها أسعار يومية منتظمة في السوق وتستند أسعارها على تقييمات دورية قد تعكس مستوى لمخاطر التقلب أقل مما الواقع. وعلاوة على ذلك، فإن مخاطر المنشئ هي الأبرز حيث إن هذه الأدوات تنشأ من قبل منشئي تعاملات ومدراء خارجيين، ولأن دراسة العناية الأساسية الواجبة والنافية للجهالة تكون قد أجريت على منشئي هذه المعاملات، فليس هناك أي ضمان بالنسبة لأداء هؤلاء المنشئين أو قدراتهم وكفاءاتهم، وبالتالي قد تكون هذه التعاملات عرضة لمخاطر الأداء. بالإضافة لمخاطر الائتمان وهي مخاطر عدم تسديد الأرباح المجدولة أو مدفوعات المبلغ الأصلي وهو ما تؤثر على استثمار التمويل. ولأن قروض تمويل التجارة يمكن أن تكون استثمارات التمويلات لمتمولين ليسوا من "درجة الاستثمار"، فقد يكون خطر التخلف عن السداد أكبر. فإذا لم يسدد المتمول أحد الأقساط أو قصر في السداد، فإن هذا قد تؤثر على العائد العام للممول. كذلك هناك خطر أسعار الفائدة وهو خطر آخر يرتبط باستراتيجيات التمويل هذه، حيث ستؤثر التغييرات التي تطرأ على أسعار الفائدة على مقدار الفائدة التي يدفعها المتمول في التمويل العائم (المتغير) السعر، ما يعني أن مقدار الفائدة يتحرك تبعا لتقلبات أسعار الفائدة الأوسع نطاقا. لكن هذا عادة ما يكون له تأثير ضئيل أو معدوم على القيمة الأساسية للتمويلات ذي السعر العائم.

مخاطر الاستثمار في الذهب: الاستثمار في قطاع الذهب يعتبر عالي المخاطر، ويتأثر هذا القطاع سلبا بالتغيير في أسعار إنتاجها والتنقيب عنها كما قد تتأثر سلبا بالظروف السياسية والموسمية والتنظيمية والتكنولوجية، وقد يؤدي ذلك إلى انخفاض صافي قيمة أصول الصندوق وأسعار وحداته حسب حجم استثمار الصندوق في قطاع الذهب

مخاطر الاستثمار في الملكية الخاصة: توجد مخاطر السيولة حيث من المتوقع أن يستثمر مستثمرو الملكية الخاصة أموالهم مع الشركة لعدة سنوات في المتوسط. وتوجد ايضا مخاطر السوق لأن العديد من الشركات المستثمر فيها غير مثبتة، مما قد يؤدي إلى خسائر إذا فشلت الشركة في الارتقاء إلى مستوى التوقعات.

المخاطر الجيوسياسية: هي مخاطر التغيير في الأوضاع السياسية والقوانين السائدة في الدول التي يهدف الصندوق إلى الاستثمار بأسواقها أو في الدول المجاورة والتي قد تؤثر على أداء الصندوق وسعر الوحدة سلبا.

مخاطر الأوراق المالية المتداولة ومخاطر السوق: يستثمر الصندوق في صناديق الأسهم المتداولة وكذلك في صناديق الصكوك وغير ها من الأوراق المالية والتي تتعرض لمخاطر التذبذب السعري ومخاطر السوق، حيث الاستثمارات في الأسهم بطبيعتها تعتبر استثمارات عالية المخاطر والاستثمار في الصكوك متوسطة المخاطر إلى جانب إمكانية حدوث هبوط مفاجئ في قيمتها واحتمال خسارة رأس المال.

يستثمر الصندوق نسبة من أصوله في صناديق الأسهم والتي تتعرض لمخاطر التذبذب السعري ومخاطر السوق، حيث إن الاستثمارات في الأسهم بطبيعتها تعتبر استثمارات عالية المخاطر إلى جانب إمكانية حدوث هبوط مفاجئ في قيمتها واحتمال خسارة رأس المال.

مخاطر هامش الربح: تعتبر الأوراق المالية ذات الدخل الثابت (مثل الصكوك وما في حكمها) حساسة لتحركات هامش الربح (والذي عادة ما يتأثر بتغير أسعار الفائدة)، والنظرة المستقبلية للسوق والتصنيف الائتمانية لمصدر الورقة. قد يستثمر الصندوق في صناديق الصكوك والتي تتعرض لبعض مخاطر التذبذب السعري المرتبط بأسعار الفائدة العالمية ومخاطر السوق. وتعتبر الاستثمارات في الصكوك بطبيعتها استثمارات متوسطة المخاطر ذات إمكانية حدوث هبوط مفاجئ في قيمتها واحتمال خسارة رأس المال. ويمكن القول بشكل عام أن ارتفاع أسعار الفائدة يؤدي إلى تراجع قيمة الورقة ال مالية، بينما يؤدي تراجع أسعار الفائدة إلى ارتفاع قيمة الورقة المالية ذات الدخل الثابت.

مخاطر الاستثمار في صناديق أخرى: من الممكن أن تتعرض الصناديق الأخرى التي قد يستهدف الصندوق الاستثمار بها إلى مخاطر مماثلة لتلك الواردة في هذه الفقرة "المخاطر الرئيسية للا ستثمار في الصندوق" مما قد يؤثر سلبا على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

المخاطر الائتمانية: المخاطر الائتمانية هي تلك التي تتعلق باحتمال أن يخفق أي مقترض في الوفاء بالتزاماته التعاقدية مع الطرف المتعاقد معه وفقا للشروط المتفق عليها بينهما. وتنطبق هذه المخاطر على الصندوق في حالة الاستثمار في صناديق النقد وما في حكمها، أومن خلال الاستثمار في أدوات الدخل الثابت المختلفة.

المخاطر السياسية: قد يتأثر الصندوق وتنخفض قيمة أصوله كنتيجة لتغير الأوضاع السياسية في الدول التي يستثمر فيها الصندوق أصوله مما يؤثر سلباً على المبلغ المستثمر لمالكي الوحدات.

المخاطر القانونية: صناديق الاستثمار معرضة للمخاطر القانونية حيث أن أي شركة ضمن شريحة الاستثمار معرضة لفرض إجراءات قانونية عليها من قبل السلطات الحكومية المختصة بالتنظيم والإشراف والرقابة عليها، وكذلك من قبل المستثمرين. أي تأثير ناجم عن أي قضية مع الغير يمكن أن يؤثر على السلامة المالية لأى شركة من الشركات المستثمر فيها، وبالتالي يمكن أن يؤثر على قيمة الاستثمارات التي يستثمرها الصندوق في تلك الشركة.

مخاطر تركز الاستثمارات: في بعض الأحيان يمكن أن يكون في الصندوق تركز عالي من حيث الاستثمار في دولة أو قطاع أو ورقة مالية معينة، وذلك إما بسبب اعتبارات الاستثمار أو بيئة الاستثمار بصفة عامة أو بسبب النتائج الإيجابية المحتملة للاستثمارات في تلك الدولة وذلك القطاع أو الورقة المالية. إن تركيز الاستثمار قد يؤدي إلى تعرض الصندوق لمخاطر أكثر مما لو كانت استثماراته أكثر تنوعاً.

مخاطر انخفاض التصنيف الائتماني: في حالة انخفاض التصنيف الائتماني لأى من صناديق أو أدوات أسواق النقد التي يستثمر بها الصندوق فإن هذا من شأنه التأثير على استثمارات الصندوق مما قد يؤثر على قيمة أصول الصندوق والذي بدوره سيؤثر على سعر الوحدة.

مخاطر تعليق التداول: إن عدم التزام الشركات المدرجة بالأنظمة واللوائح التنفيذية والأحكام ذات العلاقة قد تؤدي إلى تعليق تداول أسهم الشركات المدرجة الأمر الذي قد تؤثر على أداء الصندوق سلبًا وبالتالي سعر الوحدة

مخاطر تقلبات أسعار الفائدة: هي المخاطر الناتجة عن تغير أسعار الفائدة، والتي تؤثر على قيمة الأوراق المالية وأسهم الشركات والذي بدوره سيؤثر على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر عمليات الاسترداد الكبيرة: من الممكن تملك عدد محدد من المستثمرين لأكثر من 10% من أصول الصندوق وفي حال حدوث عملية استرداد كبيرة لوحدات الصندوق من قبل هؤلاء المستثمرين قد يتسبب في انخفاض أصول الصندوق بشكل يحد من قدرة مدير الصندوق على الاستثمار بشكل أكبر وهذا من شأنه التأثير سلباً على سعر الوحدة.

مخاطر تضارب المصالح: تنشأ هذه المخاطر في الاوضاع التي تتأثر فيها موضوعية واستقلالية قرارات مدير الصندوق بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تهمه على حساب الصندوق، والذي من شأنه أن يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وبالتالي على سعر وحدة الصندوق.

مخاطر السيولة: الصندوق بصفة عامة يستثمر أمواله في الأصول التي تتميز بمعدل سيولة كبيرة، بما يمكن معه بيع وشراء تلك الأصول بدون أي تغيرات كبيرة في الأسعار خلال فترة زمنية قصيرة جداً. ولكن قد تمر فترات يحدث فيها تقلب في السوق وعدم استقراره وقد تصبح بعض الأصول أقل سيولة وأكثر صعوبة في تداولها والتعامل فيها نتيجة التداول المحدود فيها. أي صعوبات في بيع الأصول يمكن أن تؤدي إلى تحقيق خسارة أو عائد أقل بالنسبة لصندوق الاستثمار.

مخاطر التمويل: في حالة حصول الصندوق على تمويل وتأخره عن سداد المبالغ المستحقة في آجالها المحددة فإن ذلك قد يترتب عليه رسوم تأخير سداد أو اضطرار مدير الصندوق لتسييل بعض استثماراته لسداد الديون مما قد يؤثر على أصول الصندوق وأداءه الذي سينعكس سلباً على أسعار الوحدات.

المخاطر المتعلقة بأسعار العملات: يستثمر الصندوق في أصول مختلفة وبعملة غير عملة الصندوق مما يعرض المستثمر لتقلبات محتملة في أسعار الصرف بين العملات والتي قد تؤثر في قيمة الاستثمارات.

مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق: يعتمد أداء الصندوق بشكل كبير على مهارات وخبرات موظفي مدير الصندوق، وبالتالي فإن أداء الصندوق قد يتأثر سلباً بخروج المدراء التنفيذيين والموظفين المرتبطين بأعمال الصندوق وصعوبة توفير بدائل على نفس المستوى ذاته من الخبرة والمهارة والذي بدوره من الممكن أن يؤثر بشكل سلبي على استثمارات الصندوق.

مخاطر التقنية: يعتمد مدير الصندوق على استخدام التقنية في إدارة عمليات الصندوق وحفظ أصوله، إلا أن أنظمة المعلومات لديه قد تتعرض لعمليات اختراق أو فيروسات أو تعطل جزئي أوكلي بالرغم من الاحتياطات الأمنية العالية المتبعة لديه والذي قد يحد من قدرة مدير الصندوق على إدارة استثمارات الصندوق بشكل فعال ومن الممكن أن يؤثر حدوث ذلك سلباً على أداء الصندوق ومالكي الوحدات.

مخاطر الكوارث الطبيعية: تؤثر الكوارث الطبيعية من زلازل وبراكين والتغيرات الجوية الشديدة على أداء كافة القطاعات ومنها الاقتصادية والاستثمارية ذات العلاقة بأعمال الصندوق وهذا من شأنه أن يؤثر سلبياً على أداء الصندوق بحسب شدتها وأنها خارجة عن إرادة مدير الصندوق وبالتالي ستؤثر مثل هذه الكوارث على استثمارات الصندوق وأسعار وحداته.

المخاطر المتعلقة بأحداث معينة: يقبل المشترك أن قيمة أصول الصندوق يمكن أن تتأثر بعوامل مختلفة، منها عوامل سياسية واقتصادية وعوامل تتعلق بالتشريعات والأنظمة أو تتعلق بالسلطات الإشرافية والتنظيمية والرقابية، كما قد تتأثر بالتغيرات في سياسة الحكومة ونظام الضرائب وأسعار الفائدة أوقد تتأثر بأحداث معينة تتعلق بالجهة المصدرة للأصول المستثمر فيها.

مخاطر متعلقة بالتوافق مع المعايير الشرعية: هي مخاطر تركيز الاستثمار في الاستثمارات المتوافقة مع ضوابط اللجنة الشرعية للاستثمار، والتي تشمل أيضا مخاطر إمكانية التخلص من بعض الاستثمارات بأسعار قد تكون غير مناسبة أحيانا بهدف الالتزام بضوابط اللجنة الشرعية للاستثمار الخاصة بالصندوق، مما يؤثر سلبا على استثمارات الصندوق وأدائه وسعر الوحدة.

مخاطر الأسواق الناشئة: قد يستثمر الصندوق في أوراق مالية في سوق أو أسواق ناشئة والتي قد تنطوي على مخاطر مرتبطة بالإخفاق أو التأخر في تسوية صفقات السوق وتسجيل وأمانة حفظ الأوراق المالية. كما أن الاستثمار في مثل هذه الأسواق قد يحمل بين طياته مخاطراً أعلى من المتوسط والمعتاد. علما بأن الكم الأكبر من أحجام القيمة السوقية في الأسواق الناشئة عادة يكون متركزا في عدد محدود من الشركات. ولذلك، في حال استثمر في أوراق مالية تستثمر في الأسواق الناشئة فقد تواجه الصندوق قدراً أكبر من تقلبات الأسعار، وسيولة أقل مقارنة بالاستثمار في أسواق أكثر تطوراً مما قد تؤثر سلبا على أداء الصندوق وسعر وحداته

مخاطر توزيع الأصول: قرارات مدير الصندوق بشأن زيادة أو خفض الأوزان النسبية للأصول كنسبة مئوية من الصندوق قد تؤثر سلبا على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

مخاطر الاستثمار في الطروحات الأولية: هي مخاطر الاستثمار في شركات حديثة الإنشاء ولا تملك تاريخ تشغيلي يتيح لمدير الصندوق تقييم أداء الشركة بشكل كافي، كما أن الشركات التي تطرح أوراقها المالية قد تمثل قطاعات جديدة أو تكون في مرحلة نمو وتطوير وقد ينعكس ذلك سلبا على أداء الصندوق وأسعار الوحدات.

مخاطر الاستثمار في الطروحات الأولية للصكوك: هي مخاطر الاستثمار في أوراق مالية مصدرة من شركات حديثة الإنشاء أو تمثل قطاعات جديدة أولا تملك تاريخاً ائتمانيا يتيح لمدير الصندوق تقييم أداء الشركة بشكل كاف. كما أن الشركات غير الحديثة والتي تطرح أوراقاً المالية قد تكون في مرحلة نمو وتطوير ينطوي على مخاطر عالية وقد ينعكس ذلك سلبا على أداء الصندوق وأسعار الوحدات.

مخاطر الضريبة والزكاة: قد تؤدى الاستثمار في الصندوق إلى تحمل ضرائب معينة وقد تشمل زكاة الأموال، بعضها قد ينطبق على الصندوق واستثماراته والآخر قد ينطبق على المستثمر. قد تفرض هيئة الزكاة والضريبة والجمارك أو أي سلطة أخرى ضريبة على صناديق الاستثمار يترتب عليها انخفاض لقيمة أصول الصندوق وأسعار وحداته.

5- آلية تقييم المخاطر

يقر مدير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقييم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق.

6- الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق

يستهدف الصندوق المستثمرين الراغبين في تنمية رأس المال على المدى المتوسط ولديهم القدرة والقابلية لتحمل مستوى مخاطر متوسط.

7- قيود / حدود الاستثمار

يلتزم الصندوق بقيود الاستثمار والمعايير المحددة في المادة (56) "الصندوق القابض "من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

8- العملة

عملة الصندوق هي الريال السعودي وفي حال الاشتراك بعملة أخرى غير الريال السعودي، فإن سعر الصرف المستخدم في هذه الحالة سوف يخضع لأسعار الصرف السائدة في حينها، ويتحمل مالكي الوحدات أي تقلب في أسعار الصرف.

9- مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

أ) تفاصيل جميع المدفوعات من أصول صندوق الاستثمار وطريقة احتسابها:

- أتعاب الإدارة: يتقاضى مدير الصندوق من الصندوق في كل يوم تقييم رسوم إدارة سنوية بحد أقصى 0.90% من صافي قيمة أصول الصندوق. إذا استثمر الصندوق في صناديق مدارة من شركة العربي المالية، سيتم التنازل عن رسوم الإدارة أو إعادة دفعها بالكامل لصالح الصندوق أو الجزء المستحق منها لشركة العربي المالية وذلك في حال استثمر الصندوق في صندوق له مدير من الباطن أو مستشار استثمار. أما في حال الاستثمار في صناديق مدارة من جهات أخرى غير مدير الصندوق، فسوف يتم خصم رسوم الإدارة من الصندوق على ألا تزيد عن 2.00 % سنويًا من قيمة الأصول المستثمرة في تلك الصناديق. كما يحق لمدير الصندوق أن يتنازل عن جزء أو كل من قيمة أتعاب الإدارة المذكورة أعلاه في أي وقت حسب تقديره المطلق على أن يتمتع جميع مالكي الوحدات بجميع الفئات بحقوق متساوية وأن يعاملوا بالمساواة من قبل مدير الصندوق.
- أتعاب أمين الحفظ: سيتم احتساب رسوم الحفظ على أساس 0.03% سنويًا على صافي قيمة أصول الصندوق المستثمرة في الصناديق الأخرى. و0.02 % سنويًا من صافي قيمة أصول الصندوق المستثمرة في الأسهم وأدوات الدخل الثابت، و 0.005 % سنويًا على صافي قيمة أصول الصندوق المستثمرة في صفقات أسواق النقد ماعدا النقدية. وخصمها كل يوم تقييم على أساس قيمة أصول الصندوق ما عدا النقد. بالإضافة للرسوم النظامية والرسوم التي قد تفرضها الأسواق ومراكز الإيداع والتي من الممكن أن تتغير من وقت لأخر.
- مصاريف التمويل المتوافقة مع معايير اللجنة الشرعية: تحسب في كل يوم تقييم وتدفع حسب متطلبات الجهة الممولة حسب الأسعار السائدة
- مصاريف ورسوم التعامل (الوساطة): تدفع مصاريف التعامل أو أية رسوم نظامية أخرى من قبل الصندوق مباشرة بمستويات تحددها الأنظمة أو وسيط التعامل أو أمناء الحفظ في الأسواق التي يقوم الصندوق بالشراء أو البيع فيها. تتفاوت تلك المبالغ استنادا على معدل تداول أصول الصندوق وحجم العمليات المنفذة وحسب الأسعار السائدة
- الرسوم والمصاريف الأخرى: لمدير الصندوق الحق في تحميل الصندوق أي رسوم أو مصاريف أخرى مسموح بها نظاميا وهي على سبيل المثال: أتعاب مراجع الحسابات، أتعاب المستشار الضريبي وأي رسوم أخرى ذات عالقة بالضريبة، ومكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين، وأتعاب خدمات اللجنة الشرعية، ورسوم هيئة السوق المالية، ورسوم النشر على موقع تداول (السوق)، والتكاليف المتعلقة بجمعيات مالكي الوحدات، مصروفات طباعة التقارير، بالإضافة إلى المصاريف الإدارية ومصاريف معالجة البيانات والعمليات الخاصة بالصندوق. ولن يتجاوز إجمالي تلك الرسوم والمصاريف الأخرى 1.00% سنويًا من متوسط صافي قيمة أصول الصندوق خلال السنة المالية. وهي على النحو التالي:

1- مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين: يحصل كل عضو مجلس إدارة مستقل على 10,000 ريال سعودي عن كل اجتماع على جميع الصناديق الشرعية على أن يتحمل الصندوق نصيبه من هذه التكاليف، يتم احتسابها على

أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها نهاية العام.

2- أتعاب مراجع الحسابات: رسوم تدقيق سنوية: 26,000 ريال سعودي رسوم مراجعة نصف سنوية: 15,000 ريال سعودي، يتم احتسابها على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل ربع سنوي

3- تكاليف الرقابة الشرعية: 10,000 ريال سعودي سنوياً يتم احتسابها على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل ربع سنوي

4- مصروفات رقابية: 7,500 ريال سعودي سنوياً، يتم احتسابها على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها نهاية السنة المالية.

5- مصاريف نشر بيانات الصندوق على موقع تداول: يتم احتسابها على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها نهاية السنة المالية.

6- مصاريف إعداد وتقديم إقرار معلومات إلى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك: كحد أقصى 20,000 ريال، يتم احتسابها على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها نهاية السنة المالية.

7- رسوم المؤشر الاسترشادي: 32,500 ريال سنوياً بحد أقصى، يتم احتسابها على أساس يومي كمصروف مستحق ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها نهاية السنة المالية.

8- المصاريف الإدارية ومصاريف معالجة البيانات العمليات الخاصة بالصندوق: يتقاضى مدير الصندوق 0.15% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق وتشمل مصاريف الشؤون الإدارية الخاصة بالصندوق والبرامج المستخدمة في معالجة البيانات. يتم تحميلها على الصندوق على أساس نسبة أصول الصندوق من حجم أصول الصناديق العامة المفتوحة التي يقوم مدير الصندوق بمعالجة بياناتها وبالعمليات الخاصة بها.

تجدر الإشارة إلى أن جميع الرسوم والأتعاب والعمولات والمصاريف التي تستحق لشركة العربي المالية ومقدمي الخدمات الآخرين لا تشمل ضريبة القيمة المضافة والتي سيدفعها الصندوق بشكل منفصل وفقاً للنسب التي ينص عليها نظام ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية.

ب) جدول يوضح جميع الرسوم والمصاريف، مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب، ووقت دفعها من قبل الصندوق.

المصروفات	قيمة المصروفات	أساس حسابها / طريقة تحصيلها / وقت دفعها
رسوم الاشتراك	2.00% كحد أقصى	تدفع مرة واحدة وتخصم مباشرة في وقت استلام الأموال التي يشترك بها المشترك سواء اشتراك جديد أو إضافي
رسوم إدارة الصندوق	بحد أقصى 0.90% سنوياً	يتم احتسابها على أساس يومي وتخصم كل يوم تقييم من صافي أصول الصندوق وتدفع بشكل ربعي
أتعاب أمين الحفظ	0.03% سنويا	يتم احتسابها كل يوم تقييم من صافي قيمة أصول الصندوق ما عدا النقد. وتدفع بشكل شهري
مصاريف ورسوم التعامل (الوساطة)	حسب الأسعار السائدة	تدفع مصاريف التعامل أو أية رسوم نظامية أخرى من قبل الصندوق مباشرة بمستويات تحددها الأنظمة أو وسيط التعامل أو أمناء الحفظ في الأسواق التي يقوم الصندوق بالشراء أو البيع فيها. تتفاوت تلك المبالغ استنادا على معدل تداول أصول الصندوق وحجم العمليات المنفذة.

مصاريف التمويل المتوافقة مع ضوابط اللجنة الشرعية	حسب الأسعار السائدة	تحسب في كل يوم تقييم وتدفع حسب متطلبات الجهة الممولة.
الرسوم والمصاريف الأخرى*		
أتعاب مراجع الحسابات	▪ رسوم تدقيق سنوية: 26,000 ريال سعودي ▪ رسوم مراجعة نصف سنوية: 15,000 ريال سعودي	يتم احتسابها أتعاب مراجع الحسابات على أساس يومي ويتم دفعها بشكل ربع سنوي.
مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين	10,000 ريال (لكل عضو مستقل / لكل اجتماع يحضره)	يتم احتسابها عن كل اجتماع على جميع الصناديق الشرعية على أن يتحمل الصندوق نصيبه من هذه التكاليف على أساس يومي ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها نهاية العام.
تكاليف الرقابة الشرعية	10,000 ريال سنوياً	يتم احتسابها على أساس يومي ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها نهاية السنة المالية.
مصروفات رقابية	7,500 ريال سنوياً	يتم احتسابها على أساس يومي ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها نهاية السنة المالية.
رسوم المؤشر الاسترشادي	32,500 ريال سنوياً	يتم احتسابها على أساس يومي كمصروف مستحق ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها نهاية السنة المالية.
نشر بيانات الصندوق على موقع تداول	5.000 ريال سنوياً	يتم احتسابها على أساس يومي ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها نهاية السنة المالية.
مصاريف إعداد وتقديم إقرار معلومات إلى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك	كحد أقصى 20,000 ريال	يتم احتسابها على أساس يومي ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها نهاية السنة المالية.
المصاريف الإدارية ومصاريف معالجة البيانات العمليات الخاصة بالصندوق	0.15% سنوياً	يتم احتسابها على أساس يومي وتخصم كل يوم تقييم من صافي أصول الصندوق وتدفع بشكل ربعي
***لن تزيد الرسوم والمصاريف الأخرى مجتمعة عن 1.00 % سنويا من متوسط صافي قيمة أصول الصندوق، ويقوم مدير الصندوق بمراجعة المصاريف التي تم تحميلها على الصندوق بشكل ربع سنوي (كل ثلاث أشهر).**		

ج) جدول افتراضي يوضح المصروفات والرسوم الفعلية المحملة على الصندوق في السنة الماضية مع مثال يوضح تأثيرها على مبلغ استثمار افتراضي في الصندوق قدره 1,000,000 ريال ومتوسط حجم الصندوق 100 مليون ريال

نسبة التكاليف المتكررة إلى القيمة الإجمالية لأصول الصندوق	**%0.10**
نسبة التكاليف غير المتكررة إلى القيمة الإجمالية لأصول الصندوق	%0.00
إجمالي نسبة الرسوم والمصاريف	%0.10

الأرقام أعلاه كما في 2023/12/31م.

* سيقوم مدير الصندوق بتحصيل أتعاب مقابل الإدارة بشكل غير مباشر، وذلك من خلال تحصيله لأتعاب الإدارة الخاصة بالصناديق الأخرى التي يستثمر فيها هذا الصندوق.

د) رسوم الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية

رسوم الاشتراك

يتحمل المشترك رسوم اشتراك نسبتها بحد أقصى 2.00% من مبلغ كل اشتراك. وسيقوم مدير الصندوق بخصم قيمة رسوم الاشتراك المذكور في وقت استلام الأموال التي يشترك بها المشترك من قيمة مبلغ كل اشتراك سواء جديد أو إضافي.

رسوم نقل الملكية (لا ينطبق)

رسوم الاسترداد

لا يوجد رسوم استرداد للوحدات.

ه) لا يوجد أي عمولات أخرى

يحق لمدير الصندوق أن يبرم ترتيبات عمولة خاصة تكون محصورة في سلع وخدمات قد يحصل عليها مدير الصندوق على أن تكون متعلقة بتنفيذ صفقات نيابة عن صندوق الاستثمار أو بتقديم أبحاث لمصلحة الصندوق وفقا للائحة مؤسسات السوق المالية. كما يحق لمدير الصندوق أن يتنازل عن جزء أو كل من قيمة أتعاب الإدارة المذكورة أعلاه في أي وقت حسب تقديره المطلق على أن يتمتع جميع مالكي الوحدات بجميع الفئات بحقوق متساوية وأن يعاملوا بالمساواة من قبل مدير الصندوق

و) إن الرسوم المذكورة والعمولات والمصروفات المُستحقة لا تشمل ضريبة القيمة المُضافة. كما أنه سيتم تحميل الضريبة بشكل منفصل وفقا للأسعار والنسب المنصوص عليها في نظام ضريبة القيمة المضافة ولا ئحته التنفيذية المُتبعة في المملكة العربية السعودية وكما هو مبين في الشروط والأحكام. ولذلك فإن الرسوم والأتعاب والمصاريف المنصوص عليها في الشروط والأحكام هذه لا تشمل احتساب ضريبة القيمة المضافة. ولذلك يتعين على مدير الصندوق إضافة واحتساب مبلغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة. ويتوجب على مدير الصندوق جمع المبلغ المستحق للضريبة وسداده إلى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.

وينبغي على المستثمر أن يكون على علم بأن مدير الصندوق لن يقوم باحتساب أو دفع زكاة الصندوق، وفي حال أية تغييرات بهذا الشأن سيتم إبلاغ المستثمرين.

"يتعهد مدير الصندوق بتسجيل الصندوق لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك خلال المهلة النظامية. كما يتعهد بتقديم إقرار المعلومات والبيانات التي تطلبها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض فحص ومراجعة الاقرارات خلال المدة النظامية وتزويد مالكي الوحدات المكلفين بالمعلومات القابلة للنشر واللازمة لحساب الوعاء الزكوي. وبإخطار هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بانتهاء الصندوق خلال المدة النظامية لذلك."

كما يمكن الاطلاع على اللوائح والقواعد ذات العلاقة بالصناديق الاستثمارية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من خلال الموقع: https://zatca.gov.sa/ar/Pages/default.aspx

ز) أي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق:

يحق لمدير الصندوق أن يبرم ترتيبات عمولة خاصة تكون محصورة في سلع وخدمات قد يحصل عليها مدير الصندوق على أن تكون متعلقة بتنفيذ صفقات نيابة عن صندوق الاستثمار أو بتقديم أبحاث لمصلحة الصندوق وفقا للائحة مؤسسات السوق المالية.

ح) مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف ومقابل الصفقات التي دفعت من أصول الصندوق أو من قبل مالك الوحدات على أساس عملة الصندوق.

بافتراض أن حجم استثمار المشترك هو 1,020,000 ريال ومتوسط حجم الصندوق خلال السنة 100 مليون ريال وبافتراض ثبات أداء الصندوق بدون تغير

الرسوم والمصروفات	مبلغ رسوم ومصروفات المشترك	مبلغ رسوم ومصروفات الصندوق
رسوم الاشتراك (تخصم من مبلغ الاشتراك في بداية الاستثمار)	20,000 ريال	لا ينطبق
مكافأة اعضاء مجلس الادارة المستقلين	400 ريال	40,000 ريال
رسوم مراجع الحسابات	450 ريال	45,000 ريال
الرسوم الرقابية	75 ريال	7,500 ريال
نشر بيانات الصندوق على موقع تداول	50 ريال	5,000 ريال
تكاليف الرقابة الشرعية	100 ريال	10,000 ريال
تكاليف إعداد وتقديم إقرار معلومات إلى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك	200 ريال	20,000 ريال
مصاريف المؤشر الاسترشادي	325 ريال	32,500 ريال
اتعاب امين الحفظ	20 ريال	2,000 ريال
مصاريف الخدمات الإدارية	1500 ريال	150,000 ريال
رسوم الإدارة	8,972 ريال	897,200 ريال
اجمالي الرسوم والمصاريف بدون رسوم الاشتراك	12,092 ريال	1,209,200ريال
صافي قيمة وحدات المستثمر	987,908ريال	
نسبة الرسوم	%1.21	

10-التقييم والتسعير

أ) كيفية تقييم الأصول:

يتم تقييم أصول الصندوق على أساس آخر الأسعار المتاحة ويتم احتساب إجمالي قيمة أصول الصندوق من خلال جمع قيمة كل أصل من أصوله على أساس آخر الأسعار المتاحة والمعلنة لوحدات الصناديق المستثمر بها في محفظة الصندوق في يوم التقييم المعني. كما تحدد قيمة الأصول المستثمرة في أدوات أسواق النقد على أساس تكلفة العقد مضاف إليه الأرباح المستحقة حتى نقطة التقييم. ويتم احتساب صافي قيمة أصول الصندوق لأغراض شراء أو استرداد أو تحويل وحدات ذلك الصندوق من قبل مدير الصندوق بأن يطرح من قيمة مجموع أصول الصندوق مبلغ مطلوبات الصندوق، التي تشمل على سبيل المثال لا الحصر – الرسوم والأتعاب المحددة في هذه الشروط والأحكام.

ب) عدد نقاط التقييم وتكرارها

يتم تقيـ يم أصول الصندوق مرتين أسبوعياً في نهاية يوم التعامل لكل يوم تقييم من يومي الإثنين والخميس من كل أسبوع على أن يتم نشر بيانات التقييم بنهاية يوم العمل التالي ليوم التقييم.

ج) الإجراءات المتخذة في حالة التقييم أو التسعير الخاطئ:

- في حال تقييم أصل من أصول الصندوق بشكل خاطئ أو حساب سعر وحدة بشكل خاطئ، سوف يقوم مشغل الصندوق بتوثيق ذلك.
- سوف يقوم مشغل الصندوق بتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين عن جميع أخطاء التقييمات أو التسعير بدون تأخير.
- سوف يقوم مدير الصندوق بإبلاغ هيئة السوق المالية فوراً عن أي خطأ في التقييم أو التسعير يشكل ما نسبته 0.5 % أو أكثر من سعر الوحدة وسوف يتم الإفصاح عن ذلك فوراً في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق التاي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة 76 من لائحة صناديق الاستثمار.
- سيقوم مدير الصندوق بتقديم ملخص بجميع أخطاء التقييم والتسعير في التقارير المطلوبة من هيئة السوق المالية وفقاً للمادة (77) مان لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

د) طريقة احتساب سعر الوحدة

يتحدد سعر وحدة الاستثمار في الصندوق بقسمة صافي قيمة أصول الصندوق على مجموع وحدات الصندوق في تاريخ يوم التقييم المتعلق بتلك العملية. وفي حالة صادف يوم التقييم إجازة، فسيتم عمل التقييم في يوم العمل الذي يليه.

ه) مكان ووقت نشر سعر الوحدة وتكرارها

يتم تحديث صافي قيمة أصول الصندوق وإعلان سعر الوحدة مرتين أسبوعياً وذلك بعد يوم التقييم بيوم عمل واحد من خلال موقع السوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa والموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa

11- التعاملات

أ) تم طرح الصندوق للطرح الأولي في 11 أغسطس 2001 م كصندوق استثماري مفتوح وقد بدأ تشغيل الصندوق في تاريخ 11 أغسطس2001 م وكان سعر الوحدة عند بداية الطرح هو 10 دولارات أمريكية.

ب) تقديم طلب الاشتراك او الاسترداد إلى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التعامل وذلك حسب توقيت الرياض. وسيتم تزويد العميل الكترونياً او من خلال البريد بإشعار يبين تفاصيل الصندوق وتاريخ الاشتراك أو الاسترداد ومبلغ الاستثمار أو الاسترداد ورسوم الاشتراك وسعر شراء أو بيع وحدة الاستثمار فيه وعدد الوحدات التي تم شراؤها أو بيعها.

ج) إجراءات الاشتراك

على المشتركين والمستثمرين الذين يرغبون في شراء وحدات الصندوق استيفاء الآتي :

- فتح حساب استثماري لدى مدير الصندوق لكي يتم من خلاله تنفيذ عمليات الاشتراك أو الاسترداد حيث تشمل عملية فتح الحساب الاستثماري كافة إجراءات اعرف عميلك وإجراءات "مكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب ."
- تسليم نموذج طلب الاشتراك إلى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التعامل وذلك حسب توقيت الرياض مصحوباً بتفويض بإجراء القيد اللازم على حساب ذلك المشترك لدى مدير الصندوق ويرفق مع الطلب صورة طبق الأصل موقعة من هوية العميل سارية المفعول وفي حالة المؤسسات والشركات والجمعيات وصناديق الاستثمار يتم استكمال كافة المستندات المطلوبة والتي تثبت هوية مصدر الأموال وتراخيصه وصحة التفويض بالاستثمار بالإضافة إلى صور طبق الأصل موقعه من هويات المفوضين سارية المفعول وأي مستندات أخرى قد يراها مدير الصندوق إلزامية لاستكمال عملية الاشتراك.
- تحويل المبلغ الخاص بالاشتراك لحساب العميل الاستثماري لدى مدير الصند وق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التعامل وذلك حسب توقيت الرياض .
- في حال عدم تحديث الحساب الاستثماري لدى مدير الصندوق يجب تحديث الحساب قبل تنفيذ تعليمات الاشتراك .

- يتم الاشتراك في الصندوق من خلال شراء وحدات الاستثمار في الصندوق على أساس أسعار التقييم التالية.
- يتم الاحتفاظ بوحدات الاستثمار في الصندوق دون إصدار شهادات لها، وإنما يتم إثباتها من قبل مدير الصندوق بالقيود اللازمة في دفتر الأستاذ الخاص بكل حملة وحدات الاستثمار.
- يتم موافاة المشتركين الكترونياً او من خلال البريد بإشعار يبين تفاصيل الصندوق وتاريخ الاشتراك ومبلغ الاستثمار فيه ورسوم الاشتراك وسعر شراء وحدة الاستثمار فيه وعدد الوحدات التي تم شراؤها.

إجراءات الاسترداد

- يجوز لكل مشترك أن يطلب استرداد جزء من أو كامل الوحدات التي استثمر فيها، وذلك بموجب طلب استرداد وفق النموذج المعتمد من قبل مدير الصندوق معبأ وموقع حسب الأصول ويكون الطلب صحيحا إذا تم تسليمه إلى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التقييم وذلك حسب توقيت الرياض على أن يكون مرفق بالطلب صورة طبق الأصل موقعة من هوية العميل أو هويات المفوضين بالتوقيع في حالة المؤسسات والشركات والجمعيات وصناديق الاستثمار.
- لكي يتم تحويل المبلغ المسترد من قبل أي مشترك من حساب الاستثمار إلى حسابه الجاري، يجب على ذلك المشترك أن يقدم طلباً بذلك إلى مدير الصندوق على نموذج الاسترداد الخاص بذلك.
- يحسب المبلغ الذي يستلمه المستثمر نتيجة طلبه للاسترداد بضرب عدد الوحدات المطلوب استردادها بصافي قيمة الأصول للوحدة في يوم التقييم الذي تم فيه تنفيذ طلب الاسترداد.

أقصى فترة زمنية بين تسلم طلب الاسترداد ودفع عوائد الاسترداد

يمكن استلام الطلبات خلال أي يوم عمل. وأيام التعامل التي سيتم فيها تداول الوحدات هي الأحد والأربعاء من كل أسبوع باستثناء العطل الرسمية لسوق الأسهم السعودية فإنه يتم تداول الوحدات في يوم التعامل التالي لأيام العطل الرسمية.

يتم دفع حصيلة الاسترداد لمالك الوحدات من خلال قيد مبلغ تلك الحصيلة في حساب المشترك لدى مدير الصندوق كحد أقصى في اليوم الرابع التالي لنقطة التقييم التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد.

د) القيود على التعامل في وحدات الصندوق:

- يتم تعليق اشتراك او استرداد الوحدات إذا طلبت هيئة السوق المالية ذلك.
- في حالة وفاة أو خلافة المشترك فإن لمدير الصندوق الحق في أن يقوم - حسب تقديره المطلق لما يراه وحده مناسبا – بتعليق أي تعاملات في الصندوق إلى أن يتم استلام مدير الصندوق لأمر صادر من محكمة مختصة أو توكيل معتمد أو أي دليل إثبات آخر يقبله مدير الصندوق لإثبات سلطة ورثة أي مشترك أو منفذي وصيته أو مديري تركته أو ممثليه الشخصيين أو خلفائه.
- يتم تعليق التعامل في وحدات الصندوق إذا عُلِق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الاصول الاخرى التي يملكها الصندوق العام، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق العام.
- يتم تعليق تعاملات المشترك في وحدات الصندوق في حال استلم مدير الصندوق طلب من الجهات الرقابية أو الجهات المختصة بذلك.

ه) الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات

تأجيل عمليات الاشتراك أو الاسترداد يجوز لمدير الصندوق تأجيل أي طلب اشتراك أو استرداد من صندوق الاستثمار في الحالات الآتية:

- يتم تعليق الاشتراك أو استرداد الوحدات إذا طلبت هيئة السوق المالية ذلك.

- إذا عُلِق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الاصول الاخرى التي يملكها الصندوق العام، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق العام.
- في حالة عدم تمكن الصندوق من بيع الأصول التي يملكها لأي سبب من الأسباب الخارجة عن إرادته.
- إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي الوحدات.

ويحق لمدير الصندوق رفض أي طلب اشتراك في الصندوق في حال عدم تطبيق المشترك لأنظمة ولوائح هيئة السوق المالية.

وسيقوم مدير الصندوق باتخاذ الإجراءات التالية في حالة أي تعليق يفرضه مدير الصندوق:

- التأكد من عدم استمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
- مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ ومشغل الصندوق حول ذلك بصورة منتظمة.
- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار بالتعليق، والإفصاح عن ذلك في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.
- للهيئة صلاحية رفع التعليق إذا رأت أن ذلك يحقق مصالح مالكي الوحدات.

و) الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل

الأحكام المنظمة لتأجيل عمليات الاسترداد تخضع إلى المادة (66) و (67) من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية.

ز) الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين: لن يقوم الصندوق بنقل ملكية الوحدات بين المستثمرين.

ح) الحد الأدنى للاشتراك والاسترداد ونقل الوحدات

الحد الأدنى للاشتراك 100 ريال سعودي الحد الأدنى للاشتراك الإضافي 100 ريال سعودي الحد الأدنى للاسترداد 100 ريال سعودي الحد الأدنى لنقل الوحدات لا ينطبق.

وفي حالة ما إذا كان من شأن أي طلب من طلبات الاسترداد تخفيض استثمار أي مشترك في الصندوق إلى أقل من الحد الأدنى للرصيد اللازم وهو ما يعادل 100 ريال سعودي على أساس سعر التقييم التالي لطلب الاسترداد، ففي هذه الحالة يمكن استرداد مبلغ الاستثمار بأكمله على حسب تقدير مدير الصندوق المطلق.

ويجوز لمدير الصندوق تخفيض الحد الأدنى للاشتراك والاشتراك الإضافي للبرامج الادخارية والاستثمارية.

ط) الحد الأدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه (لا ينطبق).

12- سياسة التوزيع

أ) سياسة توزيع الدخل والأرباح:

لن يقوم الصندوق بتوزيع أرباح نقدية على مالكي الوحدات حيث أن هدف الصندوق تنمية رأس المال على المدى الطويل وبالتالي سيتم إعادة استثمار أية توزيعات مستلمة.

ب) التاريخ التقريبي للاستحقاق والتوزيع (لا ينطبق).

ج) كيفية دفع التوزيعات (لا ينطبق).

13- تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات

أ) المعلومات المتعلقة بالتقارير السنوية، بما في ذلك البيان ربع السنوي والقوائم المالية الأولية والسنوية

وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، سيقوم مدير الصندوق بنشر القوائم المالية السنوية المراجعة حسب المادة (11) من لائحة صناديق الاستثمار وذلك خلال مدة لا تتجاوز 3 أشهر من نهاية فترة التقرير حسب المادة (76) من لائحة صناديق الاستثمار، وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط واحكام الصندوق في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق واي موقع اخر متاح للجمهور. كذلك يقوم مدير الصندوق بإعداد قوائم مالية نصف سنوية مدققة خلال 30 يوماً من نهاية فترة القوائم وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط واحكام الصندوق في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق واي موقع اخر متاح للجمهور.

سيقوم مدير الصندوق بنشر البيان ربع السنوي وفقاً لمتطلبات الملحق (4) من لائحة صناديق الاستثمار خلال مدة لا تتجاوز 10 أيام من نهاية الربع المعني.

ب) أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق التي يعّدها مدير الصندوق

يمكن الحصول على تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق من خلال موقع السوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa والموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa.

ج) وسائل تزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية

يمكن الحصول على القوائم المالية السنوية والنصف سنوية للصندوق من خلال موقع السوق المالية السعودية "تداول www.Tadawul.com.sa" والموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa

د) يمكن الحصول على القوائم المالية السنوية والنصف سنوية للصندوق من خلال موقع السوق المالية السعودية "تداول www.Tadawul.com.sa" والموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa مجاناً عند طلبها.

14- سجل مالكي الوحدات

أ) سيقوم مدير الصندوق بإعداد سجل بمالكي الوحدات وسيتم حفظه في المملكة العربية السعودية.

ب) يُعَدّ سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه. سوف تتم إتاحة سجل مالكي الوحدات لمعاينة هيئة السوق المالية عند طلبها ذلك وسوف يقدم مدير الصندوق ملخصاً لسجل مالكي الوحدات إلى أي مالك للوحدات مجاناً عند الطلب (على أن يُظهر ذلك الملخص جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات المعني فقط.) (سيتم تقديمها مجانا عند الطلب).

15- اجتماع مالكي الوحدات

أ) الظروف التي يُدعى فيها إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات

- يحق للمشترك أن يقوم بطلب اجتماع لمالكي وحدات الصندوق وسيقوم مدير الصندوق بالدعوة للاجتماع خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من مالك أو مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق، ولا يكون الاجتماع صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
- يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع لمالكي الوحدات بمبادرة منه، على أن لا يتعارض موضوع الدعوة مع مسؤوليات مدير الصندوق وواجباته بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- يجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ.

ب) إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات

تكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات بالإعلان عن ذلك في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa والموقع الالكتروني للسوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.saوبإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل عشرة أيام عمل على الأقل من الاجتماع وبمدة لا تزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع. وسوف يُحدد الإعلان والإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته وجدول الأعمال الخاص به والقرارات المقترحة وسوف يتم إرسال نسخة من الإشعار إلى هيئة السوق المالية.

ج) طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات

يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع، ويجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها هيئة السوق المالية.

16- حقوق مالكي الوحدات

- الحصول على نسخة من شروط وأحكام الصندوق باللغة العربية عند الطلب وبدون مقابل.
- الحصول على نسخة محدثة من الشروط والأحكام سنوياً تشمل الرسوم والمصروفات الفعلية التي تمت خلال السنة عند الطلب وبدون مقابل.
- الحصول على موافقة مالكي الوحدات في حالة التغييرات الأساسية.
- الحصول على إشعارات لأي تغير في الشروط والأحكام أو مجلس إدارة الصندوق أو الرغبة في إغلاق الصندوق وذلك حسب المدد المقررة في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
- يحق لمالك الوحدات أن يطلب استرداد جزء من أو كل الوحدات التي استثمر فيها، وذلك بموجب طلب استرداد وفق النموذج المعتمد من قبل مدير الصندوق معبأ وموقع حسب الأصول ويكون الطلب صحيحا إذا تم تسليمه إلى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التقييم وذلك حسب توقيت الرياض على أن يكون مرفق بالطلب صورة طبق الأصل موقعة من هوية العميل أو هويات المفوضين بالتوقيع في حالة المؤسسات والشركات والجمعيات وصناديق الاستثمار.
- يحق لمالك الوحدات طلب الحصول على تقارير الصندوق والقوائم المالية السنوية والنصف سنوية من مدير الصندوق بدون مقابل عند طلبها، بالإضافة إلى الاطلاع عليها من خلال الموقع الالكتروني للسوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.saوالموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa.
- إشعار إلى المشترك عقب كل عملية اشتراك أو استرداد يقوم بها. وسيتم إرسال كشف إلى المشترك بعد نهاية كل سنة، تبين استثمارات المشترك في الصندوق بالتفصيل بحيث يتضمن التقرير سجل بعمليات مالك الوحدات خلال السنة المنتهية وعدد وصافي قيمة الوحدات التي يمتلكها مالك الوحدات بنهاية هذه الفترة. وهذه الإشعارات والكشوف سيتم إرسالها الكترونياً او إلى العنوان البريدي الذي ذكره المشترك في نموذج طلب الاشتراك، وذلك ما لم تتم موافاة مدير الصندوق بإشعار كتابي عن تغيير ذلك العنوان.
- يحق لمالك الوحدات أن يقوم بطلب اجتماع لمالكي وحدات الصندوق وسيقوم مدير الصندوق بالدعوة للاجتماع خلال (10) أيام عمل من تسلم طلب كتابي من مالك أو مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق، ولا يكون الاجتماع صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
- إذا كانت لدى أي مالك وحدات شكوى فيما يتعلق بالصندوق، فعليه أولا أن يستفسر من مركز الاستثمار لدى مدير الصندوق، وإذا لم يقتنع بالرد الذي يعطيه له ذلك المركز فعليه توجيه شكواه إلى:

وحدة العناية بالعميل
مبنى العربي المالية
حي المربع، شارع المؤيد الجديد
ص.ب. 220009، الرياض 11311
المملكة العربية السعودية
الرقم الموحد للاتصال: 8001240055
الموقع الالكتروني: www.anbcapital.com.sa

- إيداع المبالغ المستردة لمالك الوحدات في حسابه الاستثماري لدى مدير الصندوق كحد أقصى في اليوم الرابع التالي لنقطة التقييم.

سياسة حقوق التصويت

سيمارس مدير الصندوق حقه في التصويت باجتماعات ملاك وحدات الصناديق الأخرى التي يستثمر بها في حال وجد أن التصويت فيه مصلحة لمالكي وحدات الصندوق.

17- مسؤولية مالكي الوحدات

مالك الوحدات غير مسؤول عن ديون والتزامات الصندوق. ويتحمل مالك الوحدات فقط الخسائر (إن حدثت) الناتجة عن استثماره في الصندوق في حدود ما يملكه من وحدات في الصندوق.

18- خصائص الوحدات

وحدات الاستثمار في الصندوق كلها من فئة واحدة متساوية في الحقوق والواجبات.

19- التغييرات في شروط وأحكام الصندوق

- موافقة الهيئة ومالكي الوحدات على **التغييرات الأساسية**

أ) يحصل مدير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات في الصندوق المعني على التغيير الأساسي المقترح خلال قرار صندوق عادي.

ب) يجب على مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات وفقاً للفقرة (أ) من هذه المادة، الحصول على موافقة الهيئة على التغيير الأساسي المقترح للصندوق العام.

ج) يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير أساسي.

د) يشعر مدير الصندوق مالكي الوحدات ويفصح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في موقعه الإلكتروني وأي موقع اخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة قبل (10) أيام من سريان التغيير.

ه) بيان تفاصيل التغييرات الأساسية في تقارير الصندوق العام الت يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة السادسة والسبعين من لائحة صناديق الاستثمار.

و) يحق لمالكي وحدات صندوق عام مفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان أي تغيير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وُجدت).

- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بأي **تغييرات غير أساسية**

أ) يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات ويفصح في الموقع الإلكترو ني لمدير الصندوق وأيّ موقع أخرى متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة عن أي تغييرات غير أساسية في الصندوق العام الذي يديره قبل (10) أيام من سريان التغيير. ويحق لمالكي وحدات الصندوق العام المفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان التغيير غير الأسا سي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وُجدت) .

ب) يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير غير أساسي.

ج) بيان تفاصيل التغييرات غير الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة السادسة والسبعين من لائحة صناديق الاستثمار.

20- إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار

- يحق لمدير الصندوق إنهاء الصندوق في حال كانت قيمة أصول الصندوق المدارة أو معدل العائد المتوقع – في رأي مدير الصندوق – غير كافية لتبرير استمرار عمل الصندوق، أو نتيجة لأي تغيير في القوانين والأنظمة، أو لظروف أخرى يرى مدير الصندوق أنها مؤثرة على عمل الصندوق.
- سيقوم مدير الصندوق بإتمام مرحلة بيع أصول الصندوق وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليه قبل انتهاء مدة الصندوق.
- لغرض إنهاء الصندوق، سيقوم مدير الصندوق بإعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات، والحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق على هذه الخطة قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن. وسيتم الالتزام بخطة وإجراءات إنهاء الصندوق الموافق عليها.
- يقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بانتهاء الصندوق خلال (10) أيام من انتهاء مدة الصندوق.
- في حال انتهاء الصندوق ولم يُتم مدير الصندوق مرحلة بيع أصول الصندوق خلال مدته، فسيقوم مدير الصندوق بتصفية الأصول وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم خلال مدة لا تتجاوز (6) أشهر من انتهاء مدة الصندوق.
- يتم إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بتفاصيل خطة وإجراءات إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن 21 يوم من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق. وفي تلك الحالة سيتم تسييل أصول الصندوق والوفاء بالمطلوبات القائمة المتعلقة به، ثم توزيع حصيلة التصفية المتبقية بعد ذلك على المشتركين بحسب نسبة الوحدات التي يحملها كل منهم إلى إجمالي عدد وحدات الاستثمار في الصندوق التي يتم التأكيد من قبل مدير الصندوق أنها قد أصدرت قبل تلك التصفية مباشرة. وسيتم الإعلان عن انتهاء مدة الصندوق وتصفيته في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق.
- سيقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بانتهاء تصفية الصندوق خلال (10) أيام من انتهاء تصفية الصندوق.
- سيعامل مدير الصندوق جميع مالكي الوحدات بالمساواة أثناء عملية إنهاء الصندوق أو تصفيته
- يجب على مدير الصندوق توزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم فور انتهاء مدة الصندوق أو تصفيته دون أخير وبما لا يتعارض مع مصلحة مالكي الوحدات وشروط وأحكام الصندوق
- سيقوم مدير الصندوق بالإعلان في موقعه الالكتروني والموقع الالكتروني للسوق عن انتهاء مدة الصندوق أو مدة تصفيته.
- سيتم تزويد مالكي الوحدات بتقرير إنهاء الصندوق خلال مدة لا تزيد على (70) يوماً من تاريخ اكتمال انهاء الصندوق أو تصفيته، متضمناً القوائم المالية النهائية المراجعة للصندوق عن الفترة اللاحقة لآخر قوائم مالية سنوية مراجعة.
- للهيئة عزل مدير الصندوق عن عملية التصفية في حال صدور قرار خاص للصندوق من مالكي وحدات الصندوق، على أن يعين المصفي البديل في نفس الاجتماع الذي تم فيه تصويت مالكي الوحدات على عزل مدير الصندوق.
- في حال عزل مدير الصندوق عن أعمال التصفية، سيقوم مدير الصندوق بالتعاون بشكل كامل على نقل مسؤوليات التصفية إلى المصفي المعين ونقل جميع المستندات المرتبطة بصندوق الاستثمار ذي العلاقة إلى المصفي المعين والتي تمكنه من إتمام أعمال التصفية خلال (20) يوماً من صدور قرار الهيئة بعزل مدير الصندوق وتعيين مصفٍّ بديل.
- سيقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات كتابياً في حال صدور قرار الهيئة بعزل مدير الصندوق وتعيين مصفي بديل.
- في جميع الأحوال، يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً وبشكل فوري ودون أي تأخير بأي أحداث أو مستجدات جوهرية خلال فترة تصفية الصندوق.
- في حال انتهاء مدة الصندوق لا يتقاضى مدير الصندوق أي أتعاب تخصم من أصول الصندوق.

21- مدير الصندوق

أ) اسم مدير الصندوق (شركة العربي المالية).

ب) شركة العربي المالية، وهي شركة مرخصة من مجلس هيئة السوق المالية لممارسة أعمال الإدارة بموجب الترخيص رقم 37-07072 وتاريخ 1428/9/20 هـ

ج) العنوان المسجل وعنوان المكتب الرئيس لمدير الصندوق.

شركة العربي المالية

مبنى العربي المالية

حي المربع، شارع المؤيد الجديد ص. ب .220009، الرياض 11311 المملكة العربية السعودية هاتف موحد: 8001240055

د) الموقع الالكتروني لمدير الصندوق: www.anbcapital.com.sa الموقع الالكتروني للسوق "تداول" www.saudiexchange.sa

ه) رأس المال المدفوع لمدير الصندوق: 1,000,000,000 ريال سعودي

و) ملخص المعلومات المالية لمدير الصندوق

البند	2024/12/31
الايرادات	486,128,657
المصروفات	177,677,846
تكاليف تمويلية	112,216
الحصة في أرباح/(خسائر) شركة زميلة	155,773,012
الزكاة وضريبة الدخل للسنة	63,941,927
صافي الدخل	395,266,878
الزكاة وضريبة الدخل المستحقة	76,670,647

ز) الأدوار الرئيسية لمدير الصندوق ومسؤولياته

- يعمل مدير الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات بموجب لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق.
- يلتزم مدير الصندوق بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالية بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول.
- يُعدّ مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية. ويُعدّ مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسب احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- سيقوم مدير الصندوق بوضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها. على أن تتضمن تلك السياسات والإجراءات القيام بعملية تقييم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.
- يقوم مدير الصندوق بتطبيق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام للصندوق ويتم تزويد هيئة السوق المالية بنتائج التطبيق عند طلبها.
- كما سيكون مدير الصندوق مسؤولاً عن إدارة الصندوق وطرح وحدات الصندوق، التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق واكتمالها وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.

ح) **أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أومن الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الاستثمار**

لا يوجد أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أومن الممكن أن تتعارض مع أنشطة الصندوق.

ط) **حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن**

يحق لمدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن، ومع ذلك لم يكلف مدير الصندوق أي طرف آخر بتأدية أي مهام تتعلق بإدارة الصندوق. ولم تتم الاستعانة بأي مدير من الباطن لإدارة الصندوق. وفي حالة تعيين مدير من الباطن وبعد موافقة الهيئة على ذلك، فسيقوم مدير الصندوق بإبلاغ المشتركين في حينه. علماً بأنه لن يتم تحميل الصندوق أي رسوم إضافية في حالة الاستعانة بمدير من الباطن.

ي) **الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله**

يحق لهيئة السوق المالية عزل مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل للصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

- توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
- إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
- تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
- إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل بشكل تراه الهيئة جوهري ا بالالتزام بالنظام أو لوائحه التنفيذية.
- وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو الذي يديره مدير المحفظة.
- أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناءً على أسس معقولة أنها ذات أهمية جوهرية.

22- مشغل الصندوق

إن مدير الصندوق (شركة العربي المالية) هو نفسه مشغل الصندوق، وتتضمن الأدوار الرئيسية لمشغل الصندوق تقييم أصول الصندوق وفقاً لما هو موضح في هذه الشروط والأحكام والاحتفاظ بالدفاتر والسجلات وإعداد سجل مالكي الوحدات وحفظه في المملكة كما هو منصوص عليه في لائحة صناديق الاستثمار. كما يحق لمشغل الصندوق تعيين مشغل صندوق من الباطن.

شركة العربي المالية، وهي شركة مرخصة من مجلس هيئة السوق المالية لممارسة أعمال الإدارة بموجب الترخيص رقم 37-07072 وتاريخ 1428/9/20 هـ

شركة العربي المالية
مبنى العربي المالية
حي المربع، شارع المؤيد الجديد ص. ب .220009، الرياض 11311 المملكة العربية السعودية هاتف موحد: 8001240055.

23- أمين الحفظ

أ) شركة البلاد المالية

ب) شركة البلاد المالية، وهي شركة مرخصة من هيئة السوق المالية بحسب الترخيص رقم 37-08100 بتاريخ 2018/05/25 م.

ج) البلاد المالية، المركز الرئيسي طريق الملك فهد -العليا ص.ب 140، الرياض 11411 فاكس 00966112039899 هاتف موحد: 920003636

د) الأدوار الرئيسية لأمين الحفظ ومسؤولياته فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

سيقوم أمين الحفظ بحفظ سجلات وحسابات الأصول والمطلوبات والمصروفات المتعلقة بالصندوق. سيتم حفظ أصول الصندوق في إدارة أو أكثر من إدارات الحفظ في مختلف أماكن المؤسسات المالية التي يختارها أمين الحفظ. وسيتم فصل أصول الصندوق فصلاً واضحاً عن أصول المدير وعن أصول صناديق الاستثمار الأخرى وعن أصول أي جهة أخرى ذات علاقة.

ه) حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن

يحق لأمين الحفظ تعيين أمين حفظ من الباطن وفقاً لأحكام المادة (27) من لائحة صناديق الاستثمار

و) المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بالصندوق

لم يقم أمين الحفظ بتكليف طرفاً ثالثاً للقيام بمهام تتعلق بالصندوق.

ز) الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله

يحق لهيئة السوق المالية عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

- توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار هيئة السوق المالية بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
- إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل هيئة السوق المالية.
- تقديم طلب إلى هيئة السوق المالية من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
- إذا رأت هيئة السوق المالية أن أمين الحفظ قد أخل – بشكل تراه جوهري أ- بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية.
- أي حالة أخرى ترى هيئة السوق المالية – بناءً على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهرية.

إذا مارست هيئة السوق المالية أياً من صلاحياتها وفقاً للفقرة (ز) من هذه المادة فسوف يقوم مدير الصندوق بتعيين أمين حفظ بديل وفقاً لتعليمات هيئة السوق المالية، وسوف يتعاون مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل وذلك خلال الـ(60) يوماً الأولى من تعيين أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير هيئة السوق المالية المحض، إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق ويحق لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات وسيتم إشعار هيئة السوق المالية ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي كما سيتم تعيين بديل له خلال(30) يوم عمل من تسلم أمين الحفظ الإشعار الكتابي وسوف يتم الإفصاح عن تعيين أمين حفظ بديل في موقع السوق المالية السعودية وموقع مدير الصندوق www.anbcapital.com.sa

24- مجلس إدارة الصندوق

أ) أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

اسم العضو	نوع العضوية
السيد/ خالد بن عبد العزيز بن فهد الراشد	رئيس
السيد/ خالد بن فهد العجمي	عضو غير مستقل
الدكتور/ زياد بن عبد الرحمن أبانمي	عضو غير مستقل
السيد/ وليد بن ناصر المعجل	عضو غير مستقل
السيد/ فهد بن عبد العزيز المحارب	عضو مستقل
السيد / مفرح بن عبد الله الشهري	عضو مستقل

ب) نبذة عن مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

السيد/خالد بن عبد العزيز بن فهد الراشد – رئيس

رئيس التجزئة المصرفية في البنك العربي الوطني، عمل سابقاً رئيس المنشآت الصغيرة والمتوسطة في البنك العربي الوطني منذ 2019 حتى 2022 وهو عضو مجلس إدارة شركة العربي لتأجير المعدات الثقيلة (أهل) منذ 2021. يمتلك خبرة في القطاع المصرفي تمتد إلى أكثر من 16 عام حيث شغل عدة مناصب في البنك العربي الوطني وتشمل (نائب الرئيس الإقليمي للخدمات المصرفية التجارية بين 2018 و2019 , قائد فريق في مجموعة الخدمات المصرفية التجارية بين 2015 و2018 , ومدير علاقة أول بين 2012 و2015 , ومدير علاقة بين 2007 و2011). شغل منصب مدير علاقة لدى مجموعة الخدمات المصرفية التجارية في مصرف الراجحي بين 2011 و2012.حاصل على درجة الماجستير في إدارة الأعمال عام 2022 من جامعة INSEEC وبكالوريوس في المحاسبة عام 2007 من جامعة الملك سعود.

السيد/ خالد بن فهد العجمي - عضو غير مستقل

رئيس إدارة تطوير الأعمال والمنتجات بشركة العربي المالية. يتمتع بخبرة مهنية لأكثر من 15 سنة في القطاع المالي حيث عمل في عام 2022م كمدير عام للاستثمار العقاري في الشركة الوطنية للإسكان حيث أشرف على هيكلة تمويل مشاريع الشركة بشكل يتسق مع أهدافها، وبشكل خاص تمويل المشاريع من خلال منتجات السوق المالية، وعلى رأسها الصناديق الاستثمارية. وقبل ذلك، عمل مع هيئة السوق المالية لمدة تزيد عن 10 سنوات، شغل خلالها العديد من المراكز العليا كان آخرها رئيس إدارة إصدار المنتجات الاستثمارية ضمن وكالة الهيئة للشركات المدرجة والمنتجات الاستثمارية في عام 2019م حيث أشرف على العديد من المهام المتعلقة بموافقات طروحات الصناديق الاستثمارية وتطوير أنظمة السوق المالية. حاصل على درجة البكالوريوس في المحاسبة من جامعة الملك سعود ودرجة الماجستير في العلوم المالية من جامعة نكساس إيه آند إم.

الدكتور/ زياد بن عبد الرحمن أبانمي -عضو غير مستقل

رئيس مجموعة الخزينة لدى البنك العربي الوطني، ولديه أكثر من 25 سنة من الخبرة المالية والمصرفية، وقبل انضمامه للبنك العربي عمل لدى مؤسسة النقد السعودي (ساما) ومجموعة سامبا المالية، ويحمل شهادة الدكتوراه في الإدارة الهندسية من "جامعة ميزوري" في الولايات المتحدة الامريكية.

السيد/ وليد بن ناصر المعجل -عضو غير مستقل

رئيس المصرفية الإسلامية في البنك العربي الوطني، ولديه خبره لأكثر من 17 سنة في المصرفية الإسلامية في قطاع البنوك، وقد شغل قبل ذلك منصب مدير المطلوبات في المصرفية للإسلامية لدى البنك السعودي البريطاني، ويحمل شهادة البكالوريوس في التسويق من "جامعة الملك فهد للبترول والمعادن".

السيد/ فهد بن عبد العزيز المحارب - عضو مستقل

يتمتع الأستاذ فهد المحارب بخبرة تمتد لأكثر من ٨ سنوات في إدارة المحافظ الاستثمارية وإدارة المخاطر بالإضافة الى إدارة الاستثمار في جميع فئات الأصول الاستثمارية. بدأ مسيرته المهنية في شركة ملكية للاستثمار كباحث استثمار تحت إدارة الأصول وتدرج في السلم حتى وصل الى إدارة واعداد استراتيجيات الاستثمار لصناديق الأسهم المحلية القائمة حينها. بعدها انتقل الى العمل في شركة التعاونية للتأمين كمدير لإدارة الاستثمارات البديلة. أحد أعضاء اللجنة التأسيسية لشركة شور للمدفوعات ومستشار للرئيس التنفيذي. كما يعمل كعضو في لجنة الاستثمار في احدى الصناديق المتعددة الأصول في أحد أكبر الشركات الاستثمارية في الهند. حاصل على شهادة الماجستير في المالية التطبيقية من جامعة كوينزلاند للتقنية من بريزبن استراليا. بالإضافة الى العديد من الدورات التدريبية في قطاع الاستثمار من ضمنها دورة في الاستثمارات البديلة من جامعة هارفارد.

السيد/ مفرح بن عبد الله الشهري - عضو مستقل

يشغل منصب مدير ادارة الاستثمار - غرفة الرياض ولديه خبرة لأكثر من 17 عام في الاستثمار بمختلف الأصول في الأسواق المحلية والعالمية من خلال التدرج كمحلل مالي في الشركات المالية, الى إدارة المحافظ والصناديق الاستثمارية , وإدارة المنظومة المالية لبناء وهيكلة الاستراتيجيات والصناديق الاستثمارية. حاصل على درجة البكالوريوس في الإدارة المالية من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن – 2005

ج) أدوار ومسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:

- الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون ال صندوق العام طرفاً فيها ويشمل ذلك (على سبيل المثال لا الحصر) الموافقة على عقود تقديم خدمات الإدارة للصندوق وعقود تقديم خدمات الحفظ ولا يشمل ذلك العقود المبرمة وفقاً للقرارات الاستثمارية في شأن أي استثمارات قام بها الصندوق أو سيقوم بها في المستقبل.
- اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
- الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، الموافقة أو المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
- الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام (لجنة المطابقة والالتزام) لدى مدير الصندوق، لمراجعة التزام الصندوق بجميع القوانين والأنظمة واللوائح ذات العلاقة ويشمل ذلك (على سبيل المثال لا الحصر) المتطلبات المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
- الموافقة على جميع التغييرات المنصوص عليها المادتين (62) و (63) من لائحة صناديق الاستثمار والتي تم الإشارة إليها في هذا الشروط والأحكام وذلك قبل حصول مدير الصندوق على موافقة مالكي الوحدات والهيئة أو إشعارهم (حيثما ينطبق).
- التأكد من اكتمال ودقة شروط وأحكام الصندوق وأي مستند آخر (سواء أكان عقداً أم غيره) يتضمن إفصاحات تتعلق بالصندوق العام ومدير الصندوق وإدارته للصندوق العام إضافة للتأكد من توافق ما سبق مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

- التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الو حدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- الاطلاع على التقرير المتضمن تقييم أداء وجودة الخدمات المقدمة من الأطراف المعنية بتقديم الخدمات الجوهرية للصندوق المشار إليها في الفقرة (ل) من المادة (9) من لائحة صناديق الاستثمار، وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وماورد في لائحة صناديق الاستثمار.
- تقييم آلية تعامل مدير الصندوق مع المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق وفقاً لسياسات وإجراءات مدير الصندوق حيال رصد المخاطر المتعلقة بالصندوق وكيفية التعامل معها.
- العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعناية وحرص وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات.
- تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها مجلس إدارة الصندوق.
- الاطلاع على التقرير المتضمن جميع الشكاوى والإجراءات المتخذة حيالها المشار إليها في الفقرة (م) من المادة (9) من لائحة صناديق الاستثمار، وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وما ورد في لائحة صناديق الاستثمار.

د) تفاصيل مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق

سوف يحصل كل عضو مجلس إدارة مستقل للصناديق التقليدية في حال حضر اجتماعين بالسنة وهو الحد الأدنى لعدد الاجتماعات مكافأة قدرها 10.000 ريال سعودي كحد أقصى عن حضور كل اجتماع من اجتماعات مجلس إدارة الصندوق لكافة الصناديق التقليدية.

علماً بان أعضاء مجلس الإدارة المستقلين هم أعضاء في مجالس إدارات كافة الصناديق الاستثمارية المدارة من قبل مدير الصندوق ومدة العقد مع كل عضو مجلس إدارة مستقل هي سنة واحدة ويجدد تلقائياً.

ه) بيان بأي تعارض متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق

في حال وجود أي تعارض مصالح متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق فسوف يفصح عنها المجلس.

و) مجالس إدارة الصناديق التي يشارك فيها عضو مجلس الصندوق ذي العلاقة

أسماء الصناديق التي يشرف عليها العضو	السيد/ خالد الراشد	السيد/ خالد العجمي	الدكتور/ زياد أبانمي	السيد/ فهد المحارب	السيد/ مفرح الشهري	السيد/ وليد المعجل
صندوق العربي المالية للمتاجرة بالريال السعودي (المتوافق مع الشريعة)	✓	✓	✓	✓	✓	✓
صندوق العربي المالية للمتاجرة بالدولار الأمريكي (المتوافق مع الشريعة)	✓	✓	✓	✓	✓	✓
صندوق العربي المالية للاكتتابات الأولية (المتوافق مع الشريعة)	✓	✓	✓	✓	✓	✓
صندوق العربي المالية للأسهم السعودية (المتوافق مع الشريعة)	✓	✓	✓	✓	✓	✓
صندوق العربي المالية للأسهم السعودية	✓	✓	✓	✓	✓	

صندوق العربي المالية متعدد الأصول المتوازن (المتوافق مع الشرعية)	✓	✓	✓	✓	✓	✓
صندوق العربي المالية للصكوك السيادية السعودية (المتوافق مع الشريعة)	✓	✓	✓	✓	✓	✓
صندوق العربي المالية للأسهم السعودية النقية (المتوافق مع الشريعة)	✓	✓	✓	✓	✓	✓
صندوق العربي المالية للفرص	✓	✓	✓	✓	✓	
صندوق العربي المالية للفرص (المتوافق مع الشريعة)	✓	✓	✓	✓	✓	✓
صندوق العربي المالية لأسهم التوزيعات (المتوافق مع الشريعة)	✓	✓	✓	✓	✓	✓
صندوق العربي المالية لأسهم الشركات الرقمية والتقنية (المتوافق مع الشريعة)	✓	✓	✓	✓	✓	✓

25- لجنة الرقابة الشرعية

تتكون لجنة الرقابة الشرعية للصندوق من اللجنة الشرعية بالإضافة إلى كوادر من المستشارين والمراقبين الشرعيين القائمين على ضمان الالتزام الكامل بالقواعد والتوجيهات التي تقدمها اللجنة الشرعية

أ) أسماء أعضاء اللجنة الشرعية، ومؤهلاتهم

معالي الشيخ/ عبد الله بن سليمان المنيع (رئيساً)

عضو هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية منذ تأسيسها ومستشار بالديوان الملكي، ورئيس محكمة التمييز في مكة المكرمة سابقا وفضيلته عضو في عدد من اللجنة الشرعية للبنوك والمؤسسات المالية المحلية والدولية، إضافة إلى أن فضيلته نائب رئيس المجلس الشرعي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وعضو مجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي والمجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي، وله العديد من الإسهامات والمؤلفات في مجال الفقه والاقتصاد الإسلامي.

فضيلة الشيخ الدكتور/ عبدالوهاب بن عبداللطيف الصالح (عضواً)

حاصل على شهادة الدكتوراه من المعهد العالي للقضاء من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى - قسم الفقه المقارن. وكانت الرسالة بعنوان: التصرفات العارضة على عقود التمويل والخدمات المصرفية دراسة فقهية مقارنة -رسالة مطبوعة-، وللشيخ خبرة قضائية في القضاء العام ثلاث عشرة سنة، وهو عضو سابق في المجلس العلمي بمؤسسة الأمير محمد بن فهد بن جلوى، ورئيس لجنة الأوقاف بغرفة الأحساء سابقًا، ومتعاون بالتدريس بكلية الحقوق بجامعة الملك فيصل سابقًا

الشيخ الدكتور/ عبد الله بن عبد العزيز المصلح (عضواً)

الأمين العام للمجلس الإسلامي للدعوة والإغاثة، ونائب رئيس مجلس أمناء جامعة شيتاغونغ الإسلامية في بنجلاديش.

وأيضاً المستشار الأكاديمي لكلية الدراسات الإسلامية بدبي. كما يشغل عضويات مختلفة في مجموعة من اللجان الشرعية في البنوك وشركات التأمين وبعض الشركات.

يتمتع الشيخ الدكتور/ عبد الله بن عبد العزيز المصلح بعلم شرعي عالي، كما أنه يمتلك خبرة في أعمال البنوك والمصرفية الإسلامية تمتد إلى أكثر من أربعين سنة والشيخ صاحب شهرة قبول واسع في وسط المجتمع السعودي.

ب) أدوار ومسؤوليات اللجنة الشرعية

- وضع معايير لاختيار الأدوات الاستثمارية التي يجوز لمدير الصندوق استخدامها والاستثمار فيها وفقاً للضوابط الشرعية.
- دراسة شروط وأحكام الصندوق والأهداف والسياسات الاستثمارية للصندوق لضمان تقيدها بالمعايير الشرعية وتقديم الرأي الشرعي إلى مدير الصندوق فيما يخص التقيد بها.
- مراجعة أي تغييرات يقوم بها مدير الصندوق في شروط وأحكام الصندوق لضمان الالتزام بالمعايير الشرعية.
- المراقبة الدورية لاستثمارات الصندوق ومدى مطابقتها للمعايير الشرعية مع إبداء الرأي الشرعي فيما يتعلق بالتزام الصندوق بالمعايير الشرعية المحددة له.

ج) تفاصيل مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية

يتم تحميل الصندوق مبلغ 10,000ريال سعودي كمكافأة مالية مقابل خدمات الرقابة الشرعية.

د) المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار

يجب أن تفي معاملات المرابحة بالشروط الآتية:

- أن تكون السلع التي يتم التعامل فيها مسموحا بها في الأغراض التجارية، على أن يستبعد منها الذهب والفضة والعملات.
- الحصول على الحيازة القانونية للسلعة.
- أن يتم شراء السلعة من طرف وبيعها إلى طرف آخر.

الإجارة

هي سلعة مملوكة أو مستأجرة لتأجيرها بعد ذلك، بشرط أن تكون تلك السلعة مقبولة وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

الصكوك وما في حكمها

هي عقود منفعة أو تمويل أو تسنيد مبنية على أحد البيوع الشرعية. وسيتم النظر إلى كل طرح من هذه الأصول على حدة لأخذ الموافقة الشرعية اللازمة في حينه.

تم الموافقة على القواعد الشرعية أعلاه من اللجنة الشرعية لشركة العربي المالية.

سيتم استبعاد أي شركة لم تعد متوافقة مع المعايير الشرعية بعد مراجعة أصول الصندوق والتي تتم بشكل ربعي.

26- مستشار الاستثمار

لا يوجد

27- الموزع

لا يوجد

28- مراجع الحسابات

أ) اسم مراجع الحسابات: إرنست أند يونغ.

ب) العنوان المسجل وعنوان العمل: ص. ب 2732، برج الفيصلية، الدور 6 , طريق الملك فهد، الرياض 11461، المملكة العربية السعودية.

ج) الأدوار الأساسية لمراجع الحسابات ومسؤولياته

- أن القوائم المالية أعدّت وروجعت وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية وأحكام لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.
- أن القوائم المالية تقدم صورة صحيحة وعادلة لصافي الدخل وصافي الأرباح والخسائر لأصول صندوق الاستثمار عن الفترة المحاسبية لتلك القوائم.
- أن القوائم المالية تقدم صورة صحيحة وعادلة للمركز المالي لصندوق الاستثمار في نهاية الفترة.

د) بيان الأحكام المنظمة لاستبدال مراجع الحسابات لصندوق الاستثمار

- وجود ادعاءات قائمة وجوهرية حول سوء السلوك المهني لمراجع الحسابات تتعلق بتأدية مهامه
- إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق مستقلاً
- إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق مسجلاً لدى الهيئة
- إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن مراجع الحسابات لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مُرض
- إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المحض تغيير مراجع الحسابات المعيَّن.

29- أصول الصندوق

أ) إن أصول صندوق الاستثمار محفوظة بواسطة أمين الحفظ لصالح صندوق الاستثمار.

ب) يلتزم أمين الحفظ بفصل أصول الصندوق عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين.

ج) أصول صندوق الاستثمار مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة. ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أيّ مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأفصح عنها في هذه الشروط والأحكام.

30- معالجة الشكاوى

إذا كانت لدى أي مشترك شكوى فيما يتعلق بالصندوق، فعليه أولا أن يستفسر من مركز الاستثمار لدى مدير الصندوق، وإذا لم يقتنع بالرد الذي يعطيه له ذلك المركز فعليه توجيه شكواه إلى:

وحدة العناية بالعميل

مبنى العربي المالية

حي المربع، شارع المؤيد الجديد

ص. ب. 220009، الرياض 11311

المملكة العربية السعودية

هاتف موحد: 8001240055

الموقع الالكتروني: www.anbcapital.com.sa

بريد الكتروني: customerservice@anbcapital.com.sa

علماً بأن الاجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى سيتم تقديمها عند طلبها حسب متطلبات فقرة 30 من الملحق 1 في لائحة صناديق الاستثمار وفي حال تعذر الوصول الي تسوية أولم يتم الرد خلال 30 يوما، يحق للمشترك إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية- إدارة شكاوى المستثمرين، كما يحق للمشترك إيداع الشكوى لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوم تقويميا من تاريخ إيداع الشكوى لدى الهيئة، إلا إذا اخطرت الهيئة مقدم الشكوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

31- معلومات أخرى

أ) إن السياسات والإجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي سيتم تقديمها عند طلبها دون مقابل.

ب) تخضع الشروط وكافة المعاملات في الصندوق للأنظمة الواجبة التطبيق والتي تكون نافذة المفعول من وقت إلى آخر في المملكة العربية السعودية، كما تخضع لإشراف ورقابة هيئة السوق المالية، والجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أوعن الاستثمار في الصندوق هي لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية

ج) إن قائمة المستندات المتاحة لمالكي الوحدات تشمل الآتي

- شروط وأحكام الصندوق
- التقارير السنوية للصندوق.
- القوائم المالية للصندوق.
- العقود المذكورة في الشروط والأحكام

د) لا يوجد أي معلومة أخرى معروفة، أو ينبغي أن يعرفها مدير الصندوق أم مجلس إدارة الصندوق بشكل معقول، وقد يطلبها – بشكل معقول – مالكو الوحدات الحاليون أو المحتملون أو مستشاروهم المهنيون، أومن المتوقع أن تتضمنها الشروط والأحكام التي سُيتخذ قرار الاستثمار بناءً عليها

ه) لا يوجد إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار

32- متطلبات المعلومات الإضافية لأنواع معينة من الصناديق

يتحمل الصندوق رسوم الإدارة للصناديق المستثمر بها وأية رسوم أخرى

33- إقرار من مالك الوحدات

لقد قمت/قمنا بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهم ما جاء بها وفهم مخاطر الاستثمار في الصندوق والموافقة عليها والموافقة على خصائص الوحدات التي تم الاشتراك فيها وتم الحصول على نسخة من الشروط والأحكام والتوقيع عليها.

الاسم الكامل: .....

التوقـــيع: .....

التاريخ: / /

رقم حساب الاستثمار: .....

رقم الهوية: .....

تم التوقيع على نسختين من هذه الشروط والأحكام: إحداهما للمستثمر والأخرى للحفظ مع مدير الصندوق.